وزارة التعليـم العالـي والبحـث العلمـي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

UNIVERSITE
Abdelhamid Ibn Badis
MOSTAGANEM

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق و العلوم السياسية

المرجع: .....

قسم :**القانون العام**

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

تأثير نفقات المؤسسات العقابية على الميزانية العامة الدولة

ميدان الحقوق و العلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائي

من إعداد الطالب:

- كريشيش عبد السلام

تحت إشراف الدكتور:

- عباسة طاهر

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذة.....وافي حاجة ;.....رئيسا

الاستاذ ..... **عباسة طاهر**.....مشرفا مقررا

الأستاذة.....حميدة نادية .....مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024

نوقشت يوم:**2025/.06./19.**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم

كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم القانون العام

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية
في إنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة): كريبيش عبد الحق الصفة: طالب

بطاقة التعريف الوطنية رقم: 405021610 والصادرة بتاريخ: 2023-03-06

بكلية: الحقوق والعلوم السياسية قسم: القانون العام

المكلف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان:

تأثير تخفيف المؤسسات الرقابية على الميزانية العامة للدولة

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2025/07/14

إمضاء المعني

14 جويلية 2025
ع/ر م ش ب وبتفويض منه
إمضاء: حيدرة محمد
ملحق الإدارة الإقليمية

* ملحق القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها.

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إهداء بحث التخرج

لم تكن الرحلة قصيرة ولا الطريق محفوفا بالتسهيلات لكنني فعلتها.

فالحمد لله الذي يسرالبدايات وبلغنا النهايات بفضله وكرمه .

اهدي هذا النجاح إلى نفسي الطموحة اولا ابتدأت بطموح وانتهت بنجاح ثم إلى كل من سعى معي لاتمام مسيرتي الجامعية دمتم لي سندا لا عمرا له .

اهدي عملي إلى من رباني وكافح من اجلي... :

إلى من احمل اسمه بكل افتخار وارجوا من الله ان يمد في عمرك لترى من ثمار قد حان قطفها بعد طول الانتظار وستبقى كلماتك نجوما اهتدي بها اليوم ،في الغد والى الأبد.....والدي العزيز .

إلى قدوتي الاولى ومعنى الحب والتفاني إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى من كان دعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي ..... إلى من ارشدتني ورافقتني في كل مشاعر حياتي ولا تزال تفعل إلى الآن .. اللهم احفظها وارزقها الصحة والعافية ..... أمي الغالية

إلى النور الذي شع ضياءه على قلبي ودربي وكل حياتي من سقوو الفؤاد دوما بطيب كلماتهم وعطيتهم السخية وبوجودهم استشعرت معنى أن يكون للمرء وجه يستمد منها بهجته وشغاف الحياة وايقنت معهم اني حظيت بخير اخوة ورفاق وسند.. اخواني الغاليين .

والى من آمنوا بقدراتي وراهنوا على نجاحي وكانوا لاحلامي سندا و لامالي عونا ولحياتي أنسا وسرورا ونورا .. عائلة كريشيش

واخيرا وليس آخر ما كنت لافعل لولا توفيق من الله ها هو اليوم العظيم هنا ، اليوم الذي اجريت سنوات الدراسة الشاقة حالم فيها حتى توالت بمنته وكرمه لفرحة التمام

"وآخر دعواهم ان الحمدلله رب العالمين "

بسم الله الرحمن الرحيم،

والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَن لا يشكر الناس لا يشكر الله" [رواه الترمذي].

انطلاقًا من هذا الحديث الشريف، واعترافًا بالجميل لأهله، يسعدني أن أتقدم بأسمى عبارات الشكر وعظيم الامتنان إلى الأستاذ الدكتور عباسة الطاهر، الذي كان سندًا علميًا ونبراسًا معرفيًا في كل مراحل هذا البحث، فقد وجدت فيه الأب المعنوي والموجّه الحريص، الذي لم يبخل عليّ بخبرته وتوجيهاته القيمة، فله مني خالص الدعاء بدوام الصحة والتوفيق.

شكر والتقدير

وأتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذة الدكتورة حميدة نادية، التي كان لدعمها وتشجيعها دور بارز في إنجاح هذا العمل، حيث تجلت في توجيهاتها الحكيمة ورعايتها الأكاديمية مصدر إلهام ودافع قوي للاستمرار والاجتهاد.

كما أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى كافة أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة مستغانم، الذين لم يدخروا جهدًا في سبيل غرس قيم العلم والتحليل القانوني الرصين في نفوسنا، فكنتم منارات نهتدي بها، ولأقلامكم وعطائكم أبلغ الأثر في تكويننا الأكاديمي والشخصي.

ولا يفوتني أن أعبّر عن فائق امتناني وتقديري لرفقاء الدرب، زملائي وزميلاتي في مقاعد الدراسة، الذين تقاسمت معهم لحظات التعب، والمذاكرة، والطموح، كما تقاسمت معهم الضحكات والذكريات التي ستظل محفورة في الذاكرة ما حييت. لقد كان لروح التعاون والمساندة المتبادلة بيننا بالغ الأثر في تجاوز الصعوبات، فلكم مني أصدق الشكر وأطيب الأمنيات بالتوفيق والنجاح الدائم.

وأخيرًا، أتوجه بالشكر لكل من دعمني في هذه المسيرة، من قريب أو بعيد، بكلمة طيبة، أو دعاء خالص، أو حتى بصمت مشجع. أسأل الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناتكم جميعًا، وأن يوفقنا لما فيه الخير والنجاح، في الدنيا والآخرة.

مقدمة

تكتسي الموضوع المؤسسات العقابية أحد الركائز الأساسية في منظومة العدالة الجنائية، إذ تقوم بدور مزدوج يتمثل في تنفيذ العقوبات السالبة للحرية، وإعادة تأهيل وإدماج المحكوم عليهم في المجتمع. غير أنّ تشغيل هذه المؤسسات وتمويلها يتطلب نفقات ضخمة تتحملها الدولة من ميزانيتها العامة، ما يثير العديد من الإشكالات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، خاصة في ظل تزايد أعداد النزلاء وتزايد متطلبات حقوق الإنسان داخل السجون.

فالنفقات المخصصة للمؤسسات العقابية لا تقتصر على تأمين الغذاء والمأوى والرعاية الصحية، بل تشمل أيضًا تكاليف التوظيف والتكوين والحراسة والتأهيل، إلى جانب النفقات المرتبطة بالبنية التحتية واللوجستيات. وهو ما يفرض عبئًا ماليًا كبيرًا على الدولة قد يؤثر على تمويل قطاعات حيوية أخرى كالصحة والتعليم والتنمية.

كما أنّ هذا العبء المالي قد يعكس اختلالات في السياسة الجنائية، إذا ما طغى الجانب العقابي على الجانب الوقائي أو الإصلاحي، مما يؤدي إلى تضخم الإنفاق دون تحقيق النتائج المرجوة في تقليص معدلات العود للجريمة. من هنا تبرز أهمية مراجعة السياسات العقابية في اتجاه ترشيد النفقات من جهة، وتعزيز بدائل الحبس التقليدي من جهة أخرى.

لذلك، فإن دراسة تأثير نفقات المؤسسات العقابية على مؤسسات الدولة يعد موضوعًا بالغ الأهمية، كونه يكشف عن العلاقة بين العدالة الجنائية والعدالة الاجتماعية والاقتصادية، ويدفع نحو إعادة التفكير في فاعلية النماذج العقابية المعتمدة، انسجامًا مع متطلبات التنمية المستدامة وحقوق الإنسان.

أهمية الموضوع

يشكل الإنفاق العمومي على المؤسسات العقابية تحديًا متناميًا أمام الحكومات، خصوصًا في الدول التي تشهد ارتفاعًا في معدلات الجريمة، وزيادة مستمرة في أعداد المحكوم عليهم. فقد أصبحت المؤسسات السجنية لا تمثل فقط عبئًا أمنيًا وإداريًا، بل باتت تمثل عبئًا اقتصاديًا وماليًا يتطلب تخصيص موارد ضخمة من الميزانية العامة لضمان تشغيلها وفق المعايير القانونية والإنسانية المطلوبة.

إن أهمية هذا الموضوع تنبع من كونه يتقاطع مع مجالات متعددة، في مقدّمتها السياسة الجنائية، المالية العامة، والعدالة الاجتماعية، إذ أن استمرار الدولة في إنفاق مبالغ كبيرة على النظام العقابي التقليدي قد يُفضي إلى التأثير سلبًا على فعالية المؤسسات العامة الأخرى، ويعرقل تحقيق أهداف التنمية الوطنية، لاسيما في البلدان ذات الموارد المحدودة.

كما تبرز أهمية الموضوع في ضوء التحوّلات العالمية التي تشهد إعادة نظر شاملة في مفهوم العقوبة، والدعوة المتزايدة نحو اعتماد بدائل الحبس، مثل العقوبات البديلة، والتدابير الوقائية، وإعادة الإدماج، باعتبارها حلولًا أكثر كفاءة وأقل كلفة.

ومن هذا المنطلق، فإن دراسة تأثير نفقات المؤسسات العقابية على مؤسسات الدولة لا تنحصر فقط في الجوانب المالية، بل تشمل أبعادًا اجتماعية وتنموية أوسع، تفرض إعادة تقييم السياسات العقابية في ضوء مبدأ التوازن بين العدالة والأعباء الاقتصادية، وبين حماية المجتمع وحق الدولة في توجيه مواردها نحو أولويات أكثر إلحاحًا.

أسباب اختيار الموضوع

جاء اختيار موضوع "تأثير نفقات المؤسسات العقابية على مؤسسات الدولة" نتيجة جملة من الاعتبارات العلمية والعملية التي تبرز راهنيته وأهميته المتزايدة في ظل التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها العديد من الدول، وعلى رأسها الجزائر.

أولًا، يعود السبب الرئيس لاختيار هذا الموضوع إلى تزايد النفقات العمومية المخصصة للمؤسسات العقابية، والتي أصبحت تستنزف جزءًا معتبرًا من الميزانية العامة دون أن تُترجم بالضرورة إلى نتائج ملموسة في خفض معدلات الجريمة أو تحسين ظروف إعادة الإدماج الاجتماعي للمحكوم عليهم. وهو ما يطرح تساؤلات حقيقية حول مدى نجاعة السياسات العقابية المعتمدة.

ثانيًا، يُستمد الدافع من الرغبة في دراسة العلاقة بين الإنفاق العقابي وكفاءة مؤسسات الدولة الأخرى، خاصة تلك المرتبطة بالقطاعات الحيوية مثل التعليم والصحة والتشغيل، والتي قد تتأثر سلبًا بتحويل الموارد نحو القطاع العقابي، في الوقت الذي يمكن فيه توجيهها نحو الوقاية من الجريمة بدلًا من معالجتها بعد وقوعها.

ثالثًا، يهدف اختيار هذا الموضوع إلى إبراز ضرورة إصلاح السياسة العقابية، من خلال فتح النقاش حول البدائل غير السالبة للحرية، التي أثبتت التجارب الدولية نجاعتها في تقليص تكاليف الاحتجاز وتحقيق العدالة الجنائية بطريقة أكثر إنصافًا واستدامة.

وأخيرًا، جاء هذا الاختيار بدافع الاهتمام الأكاديمي الشخصي بقضايا الإصلاح المؤسساتي وترشيد الإنفاق العام، إضافة إلى ندرة الدراسات المحلية التي تتناول هذا الموضوع من زاوية تحليلية شاملة تمزج بين البعد المالي، القانوني، والاجتماعي.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أحد الجوانب الحيوية في منظومة العدالة الجنائية، والمتمثل في الانعكاسات المالية والاقتصادية للمؤسسات العقابية على باقي مؤسسات الدولة. فقد بات من الضروري التوقف عند طبيعة النفقات العمومية الموجهة لهذا القطاع، وتحليل مدى

فاعليتها وجدواها في تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها المؤسسات السجنية، سواء على مستوى الردع أو إعادة الإدماج.

ومن بين الأهداف الأساسية التي تسعى هذه الدراسة إلى تحقيقها:

- تحليل حجم وأوجه النفقات العمومية للمؤسسات العقابية، ومدى تأثيرها على الموازنة العامة للدولة.
- الكشف عن الانعكاسات السلبية والإيجابية لهذه النفقات على أداء باقي القطاعات الحيوية، كالصحة، التعليم، والشؤون الاجتماعية.
- تقييم فعالية السياسة العقابية الحالية في ظل التكاليف المرتفعة للسجون، ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن الاجتماعي وخفض معدلات العود للجريمة.
- إبراز أهمية البحث عن بدائل للعقوبة السالبة للحرية، سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية، وتقديم نماذج مقارنة من تجارب دولية أثبتت فاعليتها.
- المساهمة في إثراء النقاش الأكاديمي والمؤسساتي حول ضرورة تبني سياسة عقابية أكثر عدالة ونجاعة ومرونة، تأخذ بعين الاعتبار مبدأ ترشيد الإنفاق العمومي دون المساس بضمانات حقوق الإنسان.

من خلال تحقيق هذه الأهداف، تأمل الدراسة في أن تساهم في إعادة التفكير في السياسات العقابية التقليدية، ودفع صناع القرار نحو تبني إصلاحات هيكلية تسهم في التوازن بين متطلبات الأمن العام وضرورات الكفاءة الاقتصادية.

الإشكالية الرئيسية:

أمام الارتفاع المتزايد في نفقات المؤسسات العقابية، وما يترتب عنها من أعباء مالية على ميزانية الدولة، تثار تساؤلات جوهرية حول مدى فعالية هذه النفقات في تحقيق أهداف السياسة العقابية، ومدى تأثيرها على أداء باقي مؤسسات الدولة وقطاعاتها الحيوية، لاسيما في ظل محدودية الموارد الاقتصادية والحاجة الملحة لترشيد الإنفاق العمومي.

وانطلاقًا من ذلك، يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية للدراسة على النحو الآتي:

إلى أي مدى تؤثر نفقات المؤسسات العقابية على كفاءة وفعالية مؤسسات الدولة، وما مدى نجاعة هذه النفقات في تحقيق أهداف السياسة العقابية في ظل تحديات التنمية وترشيد الإنفاق العام؟

منهج الدراسة:

نظرًا لطبيعة موضوع "تأثير نفقات المؤسسات العقابية على مؤسسات الدولة"، الذي يجمع بين الجوانب القانونية، الاقتصادية، والاجتماعية، تم اعتماد منهج متعدد الأبعاد بهدف الإحاطة بمختلف أوجه الإشكالية وتحليلها بشكل شامل، وذلك من خلال المناهج الآتية:

المنهج الوصفي التحليلي: تم استخدامه لتوصيف واقع المؤسسات العقابية من حيث طبيعتها، مهامها، ونفقاتها، وتحليل البيانات المالية المرتبطة بها، إلى جانب دراسة الآثار المباشرة وغير المباشرة على أداء باقي مؤسسات الدولة.

المنهج المقارن: قصد الاستفادة من التجارب الدولية في كيفية إدارة نفقات المؤسسات العقابية، والاطلاع على النماذج الناجحة في إصلاح السياسة العقابية وترشيد الإنفاق، ومقارنتها بالحالة الجزائرية أو العربية إن وُجدت.

تم تقسيم الدراسة إلى فصلين :

الفصل الأول بعنوان الإطار النظري للمؤسسات العقابية ونفقاتها حيث قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين المبحث الأول بعنوان ماهية المؤسسات العقابية ، وفي المبحث الثاني إلى تحليل نفقات المؤسسات العقابية

أما الفصل الثاني سنتطرق فيه أثر نفقات المؤسسات العقابية على مؤسسات الدولة في المبحث الأول سنتطرق تأثير النفقات العقابية على الاقتصاد العام للدولة وفي المبحث الثاني ستنطرق إلى سبل تقليل نفقات المؤسسات العقابية

وفي الأخير أنهينا هذا البحث بخاتمة تتضمن مجموعة من النتائج والتوصيات التي توصلنا لها من خلال هذه الدراسة

الفصل الأول
الإطار النظري للمؤسسات العقابية ونفقاتها

تعتبر المؤسسات العقابية جزءًا أساسيًا من النظام القضائي في أي دولة، وهي تلعب دورًا محوريًا في تنفيذ الأحكام القضائية التي تقضي بعقوبات سالبة للحرية. تهدف هذه المؤسسات إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، أبرزها تنفيذ العقوبات الجنائية، حماية المجتمع من المجرمين، وتوفير الفرصة لإعادة تأهيل السجناء تمهيدًا لعودتهم إلى الحياة الاجتماعية بعد انتهاء فترة عقوبتهم.

ومع ذلك، فإن المؤسسات العقابية لا تقتصر وظيفتها على احتجاز السجناء فقط، بل تشمل أيضًا عدة أبعاد ترتبط بنفقات مالية ضخمة تتطلب تخصيص ميزانيات لضمان حسن سير عمل هذه المؤسسات. تتنوع النفقات العقابية بين توفير الرعاية الصحية، التغذية، الصيانة، وبرامج التأهيل والإصلاح، وكلها تتطلب إدارة دقيقة للموارد المالية[1].

يهدف هذا الفصل إلى تقديم الإطار النظري الذي يساعد في فهم المؤسسات العقابية وتحديد الأوجه الرئيسية لنفقاتها. سنستعرض في هذا الفصل نظرة شاملة على أهداف هذه المؤسسات، المبادئ الأساسية التي تحكم عملها، والتحديات التي تواجهها في تسيير النفقات التي تضمن توفير بيئة آمنة، صحية، وقادرة على إعادة التأهيل.

[1]– سعداوي نجاة وزواوي ليلى، التعليم في المؤسسات العقابية ودوره في إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، مذكرة ماستر، جامعة بجاية، كلية الحقوق، 2018، ص. 47.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات العقابية:

تعد المؤسسات العقابية جزءًا أساسيًا من النظام القضائي في معظم الدول، حيث تساهم في تنفيذ العقوبات الجنائية وتحقيق الأهداف العقابية المتمثلة في حماية المجتمع، إعادة تأهيل الجناة، وإنفاذ العدالة. إذ لا تقتصر هذه المؤسسات على سجن الأفراد الذين ارتكبوا جرائم، بل تمتد وظيفتها إلى تقديم بيئة إصلاحية تهدف إلى إعادة دمج السجناء في المجتمع بعد انتهاء فترة عقوبتهم.[1]

يهدف هذا المبحث إلى توضيح مفهوم المؤسسات العقابية بشكل شامل، من خلال استعراض تعريفاتها المختلفة، أهدافها، وأهميتها في النظام القضائي. كما سيتم التطرق إلى أنواع المؤسسات العقابية، والمهام التي تضطلع بها، ودورها في تحقيق العدالة الجنائية.

يعتبر فهم مفهوم المؤسسات العقابية أساسياً لفهم كيفية إدارة النفقات المتعلقة بها، وتوضيح ارتباطها بتطبيق القانون والعناية بالسجناء، حيث تتداخل القوانين الوطنية والدولية في تحديد كيفية تنظيم هذه المؤسسات وضمان حقوق السجناء.

ينحرف التعريف بالمؤسسة العقابية إلى معناه اللغوي والاصطلاحي كما أنّ تعريف المؤسسة العقابية يقتضي معه بيان أنواع المؤسسات العقابية المنصوص عليه بالقانون 04/05 المتضمن ب قانون السجون وإعادة إدماج المحبوسين.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة العقابية

مصطلح السجن قديم جدا وقد ورد الإشارة اليه في القرآن الكريم في قصة سيدنا يوسف عليه السلام عند قوله تعالى: ﴿ **يَا صَاحِبَيِ السجن أَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْر أَمِ اللَّهُ الوَاحِدُ القَهَار** [2] ، **وكانت هذه الآية حول رؤيا لسيدنا يوسف عليه السلام وأيضا قوله تعالى:** ﴿ **قَال رَبِّ**

[1]– سحنون عبد الكريم، السياسة العقابية في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2017، ص. 65.

[2]– سورة يوسف الآية 39.

السجنُ أحَبُّ إليَّ ممَّا يَدْعُونَني إليه[1] ، ولأن مفهوم السجن يرتبط بالعزلة والصمت فإنه من الضروري البحث في تعريفه في الفقه والقانون، لذا كان لابد من تعريف المؤسسة العقابية (الفرع الأول)، ومعرفة أنواع المؤسسات العقابية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف المؤسسات العقابية وأهدافها

المؤسسات العقابية هي المنشآت التي تُخصص لاحتجاز الأفراد الذين أدينوا بارتكاب جرائم وفقًا للقانون، حيث يتم تنفيذ العقوبات السالبة للحرية. تُعد هذه المؤسسات جزءًا أساسيًا من النظام القضائي في معظم الدول، وتلعب دورًا محوريًا في تحقيق العدالة الجنائية وحماية المجتمع[2]

تختلف المؤسسات العقابية في هيكلها ووظائفها حسب نوع الجريمة التي ارتكبها السجين وفترة العقوبة، ولكن بشكل عام، يمكن تصنيفها إلى أنواع مختلفة مثل السجون العامة، السجون ذات الحراسة المشددة، مراكز الإصلاح، ومراكز احتجاز الأحداث. يتم في هذه المؤسسات تقديم مجموعة من الخدمات الأساسية مثل التغذية، الرعاية الصحية، التعليم، وبرامج التأهيل، بهدف إصلاح السجناء وتأهيلهم للاندماج مرة أخرى في المجتمع بعد انتهاء فترة عقوبتهم.

في النهاية، تهدف المؤسسات العقابية إلى تحقيق توازن بين تطبيق العقوبات الجنائية وحماية حقوق الإنسان، مع العمل على إصلاح السجناء ودمجهم في المجتمع بعد إطلاق سراحهم.

[1]– سورة يوسف الآية 33.

[2]– إسحاق إبراهيم منصور، علم الاجرام وعلم العقاب، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص175.

أولا: التعريف القانوني

بالنظر من ناحية القانونية نجد أن المشرع الجزائري عرف المؤسسة العقابية أو السجن في قانون 05/04 ، المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة إدماج الاجتماعي للمحبوسين، وكذا في الأمر رقم 72/02، ففي هذا الامر نجد أن المشرع قد عرفها على أنها مركز للاعتقال تابع لإدارة العدل، ويوضع فيه الأشخاص المعتقلون طبقا للقانون، فيتضح لنا في هذا التعريف الذي أورده المشرع والذي يمتاز بنوع من الغموض كون أنه لم يبين لنا الحالات او الدواعي الوضع في المؤسسة العقابية[1]

الا أن المشرع الجزائري تدارك هذا النقص عند تعديله للأمر 02/72 وذلك في المادة 25 من قانون 04/05 عرفها على أنها : " هي مكان للحبس تنفذ فيه وفق لقانون العقوبات السالبة للحرية والأوامر الصادرة عن الجهات القضائية، والإكراه البدني عند الإقتضاء"، ويلاحظ من هذا التعريف أن المشرع الجزائري تأثر بالرأي الأول الذي يرى بأن السجن ما هو الا مكان تنفذ فيه العقوبة[2]

فالمؤسسة العقابية هي مؤسسة إجتماعية تعمل على حماية المجتمع وكذا المسجون من العود إلى الجريمة بتوفير كافة الظروف الملائمة داخل المؤسسة وخارجها ليكون موطنا صالحا بعد الإفراج عليه، فهي مكان للحبس تنفذ فيه وفقا لقانون العقوبات السالبة للحرية، والأوامر الصادرة عن الجهات القضائية، والإكراه البدني عند الاقتضاء[3].

[1]– المادة 25 من الأمر ،72/02 المؤرخ في 10/02/1972، المتضمن قانون تنظيم السجون واعادة تربية المساجين الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15 المؤرخة في 1972.

[2]– الحاج علي بدر الدين النظام القانون للمؤسسات العقابية في التشريع الجزائري، النشر الجامعي الجديد، الجزائر، 2022، ص ص 14، 15.

[3]– القانون رقم 05–04 المؤرخ في 06/02/2005 المتضمن تنظيم السجون وإعادة إدماج الإجتماعي للمحبوسين المعدل والمتمم لقانون رقم 18/01، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ،12 المؤرخة في 2005.

إذن فالسجن إذا مؤسسة إصلاحية هدفها تسليط الجزاء قصد التأديب والتهذيب والإصلاح، كما أنه يعد حلا سياسيا وحيلة لأبعاد المتمردين عن نظام الحكم والرافضين للخضوع له.

أ- **لغة:** المؤسسة العقابية، بمعناها السجن أو الحبس هو المكان الذي تحبس فيه المسجون والسجن لغة هو الحبس التي منع والإمساك التي تعويق الشخص ومعه التعريف فيه بنفسه ووضعه في مكان مخصص يحتجز فيه العقوبة هي جزاء جنائي يفرض بإسم المجتمع على شخص مسؤول جزائيا على الجريمة، وحتى يتم تنفيذ هذا الجزاء كان لابد من وضع نظام مؤسساتي يضمن السير الحسن لتنفيذ العقوبة ويحقق بذلك الغاية المرجوة منها، وهو ما يطلق عليه إصطلاح المؤسسة العقابية أو السجن، ولفهم هذا المصطلح أكثر كان لابد من تعريفه فقهيا، وقانونيا.

ب- **الاصطلاحي:** يقصد به تلك المؤسسات المخصصة لاستقبال المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، بحيث تحرم على المحكوم عليه من الخروج أو متابعة حياته بشكلها العادي ويجب أن يكون هذا السجن مهيئا كما أن المشرع الجزائري عرف المؤسسة العقابية بالمادة من القانون 04/05 بأنّ المؤسسة العقابية في مكان للحبس تنفذ فيه وفقا للقانون العقوبات السالبة، والأوامر الصادرة عن الجهات القضائية، ولإكراه البدني عند الاقتضاء" [1].

كما أن المشرع الجزائري من خلال القانون 04/05 اعتمد على نوعين أو شكلين من إشكال المؤسسات العقابية و مؤسسات البيئة المغلقة ومؤسسات المفتوحة[2].

[1]- عبد الحميد نسرين نبية، المؤسسات العقابية وإجرام الإحداث، ط1،الجزائر 2019.

[2]- القانون 04/05 المتعلق بتنظيم السجون وإعادة المحبوسين المؤرخ في 2005/02/06. الجريدة الرسمية عدد 12 لسنة 2005 تتضمن

ثانيا : التعريف الفقهي

إختلفت الفقه في تعريف السجن وفي بعض المسائل المتعلقة به، فقد تصدى بعض الفقهاء لتعريف المؤسسة العقابية وقد تباينت تعريفاتهم، فهناك من يعرفها بإعتبارها مكاننا لتنفيذ عقوبة السجن من ذلك تعريف الفقيه إسحاق إبراهيم المنصور الذي عرفها بأنها: "ذلك المكان المعد لإستقبال المحكوم عليهم بعقوبات مقيدة للحرية كالسجن المؤبد والمؤقت أو الحبس والإعتقال وغير ذلك، وتسمى تلك الأماكن بالسجون أو الإصلاحات أو مراكز التأديب أو دور الإصلاح أو التهذيب والتقويم أو مؤسسات إعادة تربية أو غير ذلك من التسميات[1]

فقد عرفت عدة تعريفات للسجن أو المؤسسة العقابية أشهرها ما قالت به المدرسة القانونية حيث عرفت المؤسسة العقابية بأنها المكان المخصص لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية، واعداد الشخص المنحرف للتكيف والإندماج في الحياة العامة داخل المجتمع[2]"، كما عرف أيضا على أنه "حجز الشخص في مكان من الأمكنة، ومنعه من التصرف بنفسه، حتى تبين حاله لإستيفاء العقوبة[3]

ومنهم من عنى في تعريفها بالهدف من رسالة السجن فعرفها الفقيه بيفار بأنها: مؤسسة زجرية وقائية تقوم بمهمة عزل الأشرار عن الأخيار لضمان حماية هؤلاء ووقايتهم[4]

وفي تعريف أخر عرفت على أنها " ذلك المكان التي تحتجز فيه حرية الأشخاص الذين يمارسون أفعالا تلحق الضرر بالآخرين، أو من المتوقع إقدامهم على مثل هذه الممارسات،

---

[1]– إسحاق إبراهيم منصور، علم الاجرام وعلم العقاب، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص175

[2]– محمد عبد الله الوريكات مبادئ علم العقاب الطبعة الأولى دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 192

[3]– محمد بلال زكريا عمر السجن وموجباته في الشريعة الاسلامية، مذكرة ماجستير، كلية الدراسات العليا، معهد تنمية الأسرة والمجتمع، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان 2014 . ص19

[4]– الحاج علي بدر الدين، النظام القانون للمؤسسات العقابية في التشريع الجزائري، النشر الجامعي الجديد، الجزائر، 2022، ص ص 14، 15.

على أن يكون الضرر الناتج أو المتوقع نتيجة فعل قصدي، أو يكون الحجز أشكال العقاب المفروض على الفاعلين، أو يتحقق من خلال عملية الحجز درء شكلا من المخاطر[1]

الفرع الثاني: الأهداف العقابية (التأديب، الإصلاح، الردع) في المؤسسات العقابية

تشكل المؤسسات العقابية أداة من أدوات الدولة في تطبيق الجزاء الجنائي، إلا أن الغاية منها لا تقتصر فقط على معاقبة الجاني، بل تتسع لتشمل أهدافًا أعمق تمس الجانب الإنساني والاجتماعي، والمتمثلة في التأديب، الإصلاح، والردع.[2]. وتتناول هذه الأهداف بالتفصيل كما يلي:

أولًا: الهدف التأديبي للعقوبة داخل المؤسسة العقابية

الهدف التأديبي يتمثل في إنزال العقوبة بالجاني ردًا على فعله الإجرامي، وترسيخ شعور داخلي بالذنب والندم. ويأخذ هذا الهدف شكله العملي في المؤسسات العقابية من خلال:

- فرض نظام داخلي صارم يحدد واجبات السجين وحقوقه.
- توقيع جزاءات انضباطية داخل السجن عند مخالفة التعليمات.
- تعزيز ثقافة النظام والانضباط لدى المحكوم عليه[3].

ويعتبر هذا الهدف حجر الزاوية في تكوين "الاستجابة العقابية الفورية" على السلوك الإجرامي.

[1]– أكرم رافع نصر، السجون ورعاية السجناء، آرام للثقافة والفنون، لبنان، 2023، ص انظر المادة 04 من الأمر 72/02، المؤرخ في 10/02/1972 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة تربية المساجين الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 15، المؤرخة في 1972.

[2]– محمد صافي، نظام المؤسسات العقابية في التشريع الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة سيدي بلعباس، 2017، ص 45.

[3]– محمد السعيد بن داودية، السياسة العقابية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص 81-83.

ثانيًا: الهدف الإصلاحي والردعي للعقوبة

1. الهدف الإصلاحي:

تتبنى المؤسسات العقابية الحديثة سياسة قائمة على إصلاح سلوك المحكوم عليه وإعداده للاندماج الاجتماعي بعد انقضاء مدة العقوبة[1].

- تشمل برامج الإصلاح:
- التعليم ومحو الأمية.
- التكوين المهني والتشغيل داخل المؤسسة العقابية.
- الدعم النفسي والاجتماعي.
- برامج الإفراج المشروط أو السراح المؤقت.

يركز هذا الهدف على تغيير جذري في شخصية الجاني، ويهدف إلى معالجة الأسباب التي دفعته إلى الجريمة[2].

2. الهدف الردعي:

يتجلى في منع الجاني من العود إلى الجريمة (ردع خاص) ومنع غيره من اقتراف جرائم مماثلة (ردع عام):

الردع الخاص يُبنى على فكرة الإيلام والانضباط[3].

الردع العام يُحقق من خلال علانية العقوبة وتطبيقها بشكل صارم.

[1]– عبد الحميد بركات، العقوبة بين الردع والإصلاح، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 101–106.

[2]– بن عومر سليمة، سياسة إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة البليدة 2، 2020، ص 52–54.

[3]– د. علي عبد القادر القهوجي، العلوم الجنائية (علم العقاب)، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2004، ص 233.

وقد تبنى المشرّع الجزائري هذا الهدف ضمن السياسة العقابية من خلال النص على عقوبات صارمة في قانون العقوبات، خاصة في الجرائم ذات الخطورة الاجتماعية كالمخدرات، الاعتداء على الأشخاص، والتزوير[1].

إن الأهداف العقابية داخل المؤسسات العقابية لم تعد تقتصر على التأديب فحسب، بل أصبحت تشمل الإصلاح والردع كمحاور أساسية تهدف إلى تقويم سلوك الجاني وحماية المجتمع. غير أن نجاح هذه الأهداف مرهون بمدى تفعيل البرامج الإصلاحية وتوفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة لتحقيقها.

المطلب الثاني: تصنيف المؤسسات العقابية

تعتبر المؤسسات العقابية الأداة التنفيذية الرئيسة للعقوبات السالبة للحرية، وهي تمثل انعكاسًا عمليًا لفلسفة العقاب التي تتبناها الدولة. ولأن الجريمة تختلف من حيث طبيعتها وخطورة مرتكبها، فإن المؤسسات العقابية ليست على نمط واحد، بل تم تصنيفها إلى أنواع متعددة تُراعي طبيعة الجريمة، سن الجاني، خطورته الإجرامية، ومدة العقوبة.

ويهدف هذا التصنيف إلى تحقيق الفعالية في تنفيذ العقوبة، وضمان التناسب بين مستوى الخطر الذي يشكله الجاني والبيئة العقابية التي يُوضع فيها، سواء من حيث الأمن، أو البرامج التأهيلية، أو طبيعة الإشراف والمتابعة.

فقد أقرّ المشرّع الجزائري بموجب القانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005 المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، جملة من التصنيفات للمؤسسات العقابية، مراعيًا بذلك الأبعاد الأمنية والاجتماعية والتأهيلية، وهو ما يعكس تطور النظرة العقابية من مجرد الحبس إلى غاية إصلاح المحبوس ودمجه لاحقًا في المجتمع.

[1]– زبيدة قشي، الهدف من العقوبة في المؤسسات العقابية الجزائرية، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر 1، 2018، ص 61-64.

وبناءً عليه، يتناول هذا المطلب أبرز أنواع وتصنيفات المؤسسات العقابية المعتمدة في النظام القانوني، مع بيان الخصائص والمعايير التي يقوم عليها هذا التصنيف.

الفرع الأول : أنواع المؤسسات العقابية

تتنوع وتتعدد أنواع المؤسسات العقابية وفقا للفلسفة السائدة في مجتمع ما، وثمة معيار تقليدي لتقسيم المؤسسات العقابية يستند إلى الطبيعة القانونية للجريمة ومدى جسامة العقوبة المحكوم بها، وهذا المعيار هو إنعكاس للقانون الجنائي التقليدي الذي جعل محور إهتمامه الجريمة والعقوبة قبل النظر الى الشخص المجرم ودوافعه للإجرام، إذا تختلف أنواع المؤسسات العقابية فبعضها مخصصا للرجال والآخر للسيدات او الأحداث وبعضها خاص المحكوم عليهم بالسجن ومنها ما هو خاص بالمحكوم عليهم بالحبس وغيرها مخصص للمتهمين المحبوسين إحتياطيا.

كما أن بعضها يسلب حرية النزلاء سلبا تاما وبعضها يمنحهم أنواع متفاوتة من الحريات، بحيث يتم توزيع المحبوسين عليها وهذا وفق معايير السن او الجنس او نوع الجزاء ومدة العقوبة أو بحسب شدتها وهذه المعايير تختلف من دولة لأخرى، إذا تتعدد أنواع المؤسسات العقابية منها المؤسسات العقابية المغلقة والمؤسسات العقابية شبه المفتوحة والمؤسسات العقابية المفتوحة[1]

أولا: المؤسسات العقابية المغلقة

سنتطرق بداية إلى تعريف المؤسسات ذات البيئة المغلقة ويليها التنظيم الإداري للمؤسسات العقابية ذات البيئة المغلقة في التشريع الجزائري لهذه المؤسسات وهذا فيما يلي:

1 تعريف المؤسسات العقابية المغلقة

[1]– فوزية عبد الستار، مبادئ علم العقاب، الطبعة الخامسة، دار النهضة العربية، بيروت، 1985، ص 325

تعتبر المؤسسات العقابية المغلقة صورة قديمة للسجون، فقد خصصت لأخطر المجرمين وهذا لعزلهم تماما عن المجتمع، بحيث تتميز هذه المؤسسات بفرض الإنضباط وبإخضاع المحبوسين للحضور والمراقبة الدائمة، وتكون المعاملة فيها للنزلاء قاسية وتكون حريتهم فيها مسلوبة تماما، كما أن تشييد مباني مثل هذا النوع من المؤسسات يكون ذات طابع مميز فهي من المباني المرتفعة الأسوار بشكل ملحوظ[1]

إذا أن معظم الدول لا تزال تحرص على وجودها لما تمثله من ردع عام وخاص، فالردع العام بالنسبة لمن لم يرتكب الجريمة بعد فهي تجعله يفكر في الإبتعاد عن طريق الإجرام، أما بالنسبة للردع الخاص فهي تنفذ العقوبة على المحكوم عليه بصرامة، لتخيفه من العودة الى الجريمة حتى لا يعود الى السجن مرة أخرى[2]

التنظيم الإداري للمؤسسات العقابية ذات البيئة المغلقة في التشريع الجزائري: أخذ المشرع الجزائري كغيره من تشريعات بهذا النوع من المؤسسات العقابية وهذا بالنظر الى أهميتها في تحقيق الردع بنوعيه، حيث نص المشرع في المادة 25 من الفقرة 2 من قانون رقم 05/04 ، على " تأخذ المؤسسة العقابية شكل البيئة المغلقة.....

وتصنف مؤسسات البيئة المغلقة الى مؤسسات ومراكز متخصصة[3]

2.1 **المؤسسات :**

وتنقسم بدورها الى ثلاثة أنواع:

- **مؤسسة الوقاية** وكانت تسمى في عهد الإستعمار السجون الملحقة Prisons annexes، إذا توجد بدائرة اختصاص كل محكمة وهي مخصصة للفئات التالية:

[1]- إسحاق ابراهيم منصور، المرجع السابق، ص180.

[2]- الحاج علي بدر الدين المرجع السابق، ص27

[3]- المادة 28 من القانون رقم 05/04، السالف الذكر.

- المحبوسين مؤقتا (الحبس المؤقت).
- المحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية ولمدة تساوي أو تقل عن سنتين أو من بقي منهم لإنقضاء عقوبتهم سنتان (02) أو أقل.
- المحبوسين لإكراه البدني[1]

ب مؤسسة إعادة التربية وكانت تسمى سابقا دور الإعتقال Maisons d'arrêt، إذا توجد بدائرة إختصاص كل مجلس قضائي، وكان عددها 13 مؤسسة في سنة 1972، وهي بذلك مخصصة للفئات التالية : [2]

- المحبوسين مؤقتا.
- المحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية تساوي أو تقل عن خمس (05) سنوات ومن بقي منهم لانقضاء عقوبته خمس (05) سنوات أو أقل[3]
- المحبوسين لإكراه البدني.

ت – مؤسسة إعادة التأهيل وكانت تسمى سابقا دور المركزيةLes maisons centrales ، أو دور القوة maisons de force ، وفي 1972 كان عددها 14 مؤسسة موزعة على

مناطق مختلفة منها : " لمبير"، "تازلت "، " براوقية "، " الأصنام "، " تيزي وزو"[4]

وهي مخصصة للفئات التالية[5]:

[1]– دردوس المكي، الموجز في علم العقاب، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر، 2010، ص– 158

[2]– دردوس المكي، المرجع نفسه، ص 158.

[3]– المادة 28 من الفقرة 2 من القانون رقم 05/04 السالف الذكر

[4]– دردوس مكي، المرجع السابق، ص 159.

[5]– المادة 28 من الفقرة 3 و 4 من القانون رقم 05/04 السالف الذكر.

- المحكوم عليهم نهائيا لعقوبة الحبس لمدة تفوق خمس (05) سنوات وبعقوبة السجن؛ المحكوم عليهم معتادي الإجرام والخطرين مهما تكن مدة العقوبة المحكوم بها عليهم؛
- المحكوم عليهم بالإعدام.

يمكن أن تخصص بالمؤسسات المصنفة في الفقرتين 2 و 3 من المادة 28 أجنحة مدعمة أمنيا، لإستقبال المحبوسين الخطرين الذي لم تجد معهم طرق إعادة التربية المعتادة ووسائل الأمن العادية.

2.2 المراكز المتخصصة

وقد ذكرها المشرع الجزائري في نص المادة 28 من قانون 05/04، وتنقسم بدورها الى نوعين[1]

أ- مراكز مخصصة للنساء:

تتمثل في مراكز مخصصة لإستقبال المحبوسات مؤقتا والمحكوم عليهن نهائيا بعقوبة سالبة للحرية مهما كانت مدتها ، والمحبوسات لإكراه البدني وكل النساء المحكوم عليهن والمشتبه بهن مهما كانت الجريمة ودرجة خطورتها، ومدتها وكيفما كان الحكم الصادر

ضدهن إبتدائي أو نهائي أو كان محل الحبس المؤقت.

مراكز متخصصة لأحداث

هذه المراكز مخصصة لإستقبال الأحداث الذين تقل أعمارهم عن ثماني عشر (18) سنة، والمحبوسين حبسا مؤقتا، وكذلك المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية مهما تكن مدتها[2]

وقد تكون المراكز المتخصصة مكتظة ولا تتسع الى إستقبال كل النساء الجائحات أو كل الأحداث، الجانحين، أو قد تكون بعيدة عن مكان توقيف المرأة أو الحدث، فمن أجل ذلك قرر

[1]- بريك الطاهر، فلسفة النظام العام العقابي في الجزائر وحقوق السجين، دار الهدى، الجزائر 2009، ص 05.

[2]- المادة 28 من الفقرة 6 من القانون رقم 05/04، السالف الذكر

المشرع في المادة 28 من قانون 05/04 ، تخصيص أجنحة منفصلة لإستقبال المحبوسين من النساء والأحداث في كل مؤسسة وقائية أو كل مؤسسة إعادة التربية[1]

إذا تصلح مؤسسات العقابية المغلقة لإيواء المجرمين الخطرين لإشعارهم بإيلام العقوبة، كما يكفل هذا النظام إتقاء شرهم لشدة الحراسة فيه، كما أن المظهر الخارجي لهذه المؤسسات من إرتفاع الأسوار وطلائها بالألوان القاتمة تثير في النفوس العامة الرهبة والخوف من إرتكاب الجرائم فيتحقق بذلك الردع العام، وفي مقابل ذلك يؤدي خضوع المحكوم عليه للحراسة المشددة والنظام الصارم فقدان ثقته بنفسه وشعوره بالمسؤولية[2]، كما ان عزله التام عن المجتمع يؤدي الى إضرابه نفسيا وعدم قدرته على التكيف معه، حينما تنتهي مدة العقوبة بما يتعذر معه تحقيق الهدف الأول من العقوبة وهو التأهيل[3]

ثالثا: المؤسسات العقابية شبه المفتوحة

تتمثل المؤسسات شبه المفتوحة مرحلة وسطى بين نوعي المؤسسات العقابية المغلقة والمفتوحة بحيث تجمع بين مزايا كلا النوعين، ولمعرفة أكثر حول هذا النوع من المؤسسات كان لابد من تعريفها ثم يليها موقف المشرع الجزائري من الأخذ بها كنظام عقابي.

[1]– دردوس المكي، المرجع السابق، ص ص 159 160

[2]– نظير فرج مينا الموجز في علمي الإجرام وعلم العقاب الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 187

[3]– فوزية عبد الستار، المرجع السابق، ص 327

1- تعريف المؤسسات العقابية شبه المفتوحة

عرفها مؤتمر لاهاي لسنة 1950 بأنها " السجون المغلقة التي لا تحيط بها أسوار والتي يطبق بداخلها نظام السجون المفتوحة رغم وجود الأسوار أو التي تحل محلها حراسة خاصة [1].

بحيث تتميز المؤسسات شبه المفتوحة بأسوارها المتوسطة الإرتفاع مع حراسة معتدلة، ومتوسطة الحراسة تحيطها أسوار ليست عالية كما هو الحال في المؤسسات المغلقة، ولا يوجد بها قضبان حديدية على النوافذ، وقد تكون هذه المؤسسات سجن مستقلا أو مجرد قسم مستقل داخل مؤسسة المغلقة ينتقل النزيل بعد فترة من عقوبته وفقا للتحسن الذي يطرأ على شخصيته، وهو النظام المتبع في غالبية الدول[2].

2- موقف المشرع الجزائري من الأخذ بنظام المؤسسات العقابية شبه المفتوحة:

يظهر من خلال إستقراء نصوص القانون رقم 05/04 ، وخاصة المادة 25 منه أن المشرع الجزائري لم يتبنى صراحة الأخذ بنظام المؤسسات البيئة شبه المفتوحة، لكن رغم هذا التراجع في إعتمادها صراحة في السياسة العقابية الا أن المشرع نص على تطبيق مهم يعد من أبرز التطبيقات نظام البيئة شبه المفتوحة وهو نظام الحرية النصفية"، إذا ان هذا النظام يساعد على إعادة التربية خارج البيئة المغلقة مثله مثل نظام الورشات الخارجية دون أن يرقى الى درجة إعتباره نوع من المؤسسات العقابية المستقلة[3]

إذا أن هذا النوع من المؤسسات يصلح لفئة تحتاج لمعاملة خاصة وهي وسط بين معاملة المحكوم عليهم في المؤسسات المغلقة ،والمفتوحة، كما لها أثر كبير في تحقيق أغراض العقوبة المتمثلة في تحقيق الردع بصورتيه، وفي مقابل ذلك يوجد عدة عيوب لهذا النوع من

[1]- أبو المعاطي حافظ أبو الفتوح، سلب الحرية في الشريعة والقانون الوضعي المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد 15،1983، ص 232.

[2]- الحاج علي بدر الدين المرجع السابق، ص

[3]- الحاج علي بدر الدين، المرجع السابق، ص 36.

المؤسسات بما في ذلك أنها توفر على الدولة نفقات ومصاريف باهضه سواء من حيث التصميم والبناء، أو من حيث إدارتها التي تتطلب وسائل بشرية محدودة مقارنة بالمؤسسات المغلقة، ومن عيوب هذه المؤسسات أيضا أنه يحتمل هروب المساجين لعدم شدة الحراسة[1]

ثالثا: المؤسسات العقابية المفتوحة

تعتبر المؤسسات العقابية ذات البيئة المفتوحة أول خطوة في تطور السياسية العقابية لما حققته من نجاح في إدماج المحكوم عليهم في الحياة الإجتماعية والمهنية، ولمعرفة أكثر حول هذا النوع من المؤسسات كان لابد من تعريفها ثم يليها التنظيم الإداري لها في التشريع العقابي الجزائري.

1 تعريف المؤسسات العقابية المفتوحة

يرجع الفضل في قيام هذا النوع من المؤسسات في سويسرا الى كلرهالس، حيث أنشأ بتاريخ 12 مارس 1891 مستعمرة زراعية في "فبترنيل" في مقاطعة " بون " بسويسرا إيماننا منه إلى تقليل المظاهر المادية لسلب الحرية، واختيار المحكوم عليهم الذي ليس لهم مصلحة في الهروب وإعداد وسائل العمل الزراعي الذي له أثره في إصلاح نفوس المحكوم عليهم.

إذا تعتبر المؤسسة العقابية المفتوحة نمط من السجون المتخصصة، التي تتميز بعدم وجود عوائق مادية كأسوار العالية والقضبان والحراسة المشددة، وإنما يحيط بها أسلاك شائكة لتوضيح معالمها وحدودها فقط، وتضم أبنية صغيرة غير تلك الموجدة في السجون المغلقة، وغالبا ما تقام هذه المؤسسات خارج المدينة أو الريف.

[1]– عمر خوري، السياسة العقابية في القانون الجزائري دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر،2009، ص 213

ومما لا شك فيه أن هذه المؤسسات المفتوحة لا تصلح لطوائف معينة من المجرمين كالخطرين والعائدين الى الإجرام منهم، لأنها تعتمد أساسا على مبدأين هامين إقناع النزيل هذا النوع من المؤسسات ،له واقتناع القائمين على المؤسسة بجدوى دخول النزيل الى بجدوى[1].

يتيح الفرص والمجال لتكوين علاقات بين المساجين وبعض فئات الأخرى من المجتمع الغير سوي والغير متوافقة معه، مما يعيق تأهيلهم وإصلاحهم[2]

2. أهداف المؤسسات العقابية

تُعدّ المؤسسات العقابية من الركائز الأساسية في منظومة العدالة الجنائية، حيث لا يقتصر دورها على تنفيذ العقوبات السالبة للحرية، بل يتعداه إلى تحقيق أهداف متعددة ذات أبعاد قانونية، اجتماعية، وإنسانية.

فقد تطورت هذه المؤسسات من أماكن للعقاب إلى مراكز لإعادة التأهيل والإدماج الاجتماعي، مستندةً إلى مبادئ السياسة العقابية الحديثة[3].

في هذا السياق، يُبرز الباحث عبد الرحيم طالب في دراسته "المؤسسة العقابية في الجزائر من العقاب إلى إعادة التأهيل" أن المؤسسات العقابية تهدف إلى إصلاح المحكوم عليهم وتأهيلهم للاندماج مجددًا في المجتمع، مع التركيز على احترام حقوقهم وكرامتهم

[1]– الحاج علي بدر الدين، المرجع السابق، ص 31.

[2]– عز الدين وداعي، المرجع السابق، ص 67

[3]– طالب، عبد الرحيم. "المؤسسة العقابية في الجزائر من العقاب إلى إعادة التأهيل". مذكرة ماستر، جامعة المدية، 2021. ص 32

الإنسانية. ويشير إلى أن هذه المؤسسات أصبحت تُعنى بتوفير برامج تعليمية وتكوينية للمحبوسين، مما يسهم في تقليل معدلات العود إلى الجريمة [1] .

من الناحية التشريعية، يُعد القانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005، المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، الإطار القانوني الذي يُحدد أهداف المؤسسات العقابية في الجزائر. فقد نصّ هذا القانون على ضرورة توفير برامج تأهيلية للمحبوسين، تشمل التعليم، التكوين المهني، والرعاية الصحية، بهدف تسهيل إعادة إدماجهم في المجتمع بعد الإفراج عنهم. كما أُكد على أهمية احترام حقوق الإنسان داخل هذه المؤسسات، وضمان معاملة إنسانية للمحبوسين [2].

من خلال هذه الرؤى، يتضح أن المؤسسات العقابية في الجزائر تسعى إلى تحقيق توازن بين حماية المجتمع من الجريمة، وتأهيل المحكوم عليهم ليكونوا أفرادًا صالحين بعد انتهاء فترة العقوبة. ويُعتبر هذا التوجه جزءًا من السياسة العقابية الحديثة التي تركز على الإصلاح والوقاية، بدلاً من الاقتصار على العقاب فقط.

تنفيذ العقوبات: الهدف الأساسي لهذه المؤسسات هو تنفيذ العقوبات الجنائية التي تقضي بها المحاكم، مثل السجن أو الاحتجاز.

حماية المجتمع: من خلال فصل الجناة عن المجتمع وحماية الأفراد من الأضرار التي قد تنتج عن الجرائم.

إصلاح السجناء: تقديم برامج تهدف إلى تغيير سلوك السجناء من خلال التعليم، التدريب المهني، والدعم النفسي.

[1]- بن سالم، وداد. "رعاية نزلاء المؤسسات العقابية في القانون الجزائري". مذكرة ماستر، جامعة محمد بوضياف – المسيلة، 2018. ص45.

[2]- القانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005، المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.

إعادة التأهيل: العمل على إعادة إدماج السجناء في المجتمع بعد انتهاء عقوبتهم، مما يقلل من احتمالية ارتكابهم للجرائم مجددًا.

3. خصائص المؤسسات العقابية

الهيكل التنظيمي:

تتمتع هذه المؤسسات بهيكل تنظيمي متكامل يشمل كافة العناصر الضرورية مثل الأمن، الرعاية الصحية، التغذية، والعناية القانونية.

الوظائف الإنسانية: تلتزم المؤسسات العقابية بمراعاة حقوق الإنسان، مثل الحق في الرعاية الصحية والتعليم.

الرقابة والإشراف: تخضع المؤسسات العقابية لرقابة قانونية وإدارية لضمان سير العمل بشكل قانوني وإنساني.

4. دور المؤسسات العقابية في المجتمع

تقليص الجريمة: من خلال تأمين النظام وتنفيذ العقوبات، تسهم المؤسسات العقابية في تقليص معدلات الجريمة في المجتمع.

إعادة التأهيل: تقدم فرصة للسجناء لإعادة بناء حياتهم من خلال التعليم والتدريب المهني، مما يقلل من احتمال عودتهم إلى ارتكاب الجرائم بعد الإفراج عنهم.

حماية المجتمع: الفصل بين المجرمين وغيرهم من أفراد المجتمع يساهم في حماية الأفراد والجماعات من المخاطر الناتجة عن النشاطات الإجرامية.

تعريف المؤسسات العقابية يعد نقطة انطلاق لفهم كيفية تأثيرها في النظام العدلي، حيث تمثل أحد الأركان الأساسية لتحقيق العدالة الجنائية[1] .

من خلال تنفيذ العقوبات السالبة للحرية وتنفيذ برامج إصلاحية، تساهم هذه المؤسسات في توفير بيئة مناسبة للسجناء للتحسين من سلوكهم وتقديم الفرص التي تساعدهم على العودة للمجتمع بشكل إيجابي.

تُعدّ المؤسسات العقابية أحد أهم الوسائل التي تعتمدها الدولة لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية، والتي تهدف في جوهرها إلى تحقيق الردع العام والخاص، والإصلاح وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحكوم عليهم. وفي الجزائر، تولي المنظومة القانونية أهمية خاصة لهذه المؤسسات، باعتبارها جزءاً من النظام العقابي الذي يُترجم السياسة الجنائية على أرض الواقع.

وقد نصّ قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005، على تنظيم شامل للمؤسسات العقابية، حيث ميّز بين عدة أنواع منها، وفقًا لطبيعة العقوبة، والفئة المستهدفة، والوظيفة التي تؤديها المؤسسة.

ويُعد هذا التنوع مؤشراً على تطور الفكر العقابي الجزائري، الذي لم يعد يقتصر على الحبس المجرد، بل صار يتجه نحو اعتماد مؤسسات متخصصة تراعي خصوصية النزيل ونوع الجريمة.

وانطلاقًا من هذا التوجه، يُعالج هذا المطلب أبرز أنواع المؤسسات العقابية المعتمدة في الجزائر، مع بيان خصائص كل نوع، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها في إطار احترام كرامة الإنسان ومبادئ حقوق الإنسان داخل المؤسسة العقابية.

[1]– بن سالم، وداد المرجع سابق ص45.

أولا: مؤسسات البيئة المغلقة: هي مؤسسات تتميز بفرض الانضباط وإخضاع المحبوسين لنظام الحضور والمراقبة المستمرة إلاّ أن المشرع لم يعرف لنا المؤسسة المغلقة ولكن نص على أهم مميزاتها بنص المادة 28 من القانون 04/05 ولقد صنفتها الى مؤسسات ومراكز متخصصة[1].

المؤسسات: هي تشمل مؤسسة وقاية ومؤسسة إعادة التربية ومواجهة إعادة التأهيل:

أ- **مؤسسة الوقاية:** توجد بدائرة اختصاص كل محكمة وتخصص لاستقبال المحبوسين مؤقتا، والمحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية لمدة تساوي أو تقل من سنتين ومن بقي الانقضاء عقوبتهم سنتين أو أقل والمحبوسين من أجل الإكراه البدني.

ب- مؤسسة إعادة التربية: توجد بدائرة كل مجلس قضائي مخصصة لاستقبال المحبوسين مؤقتا والمحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية تساوي أو تقل عن 5 سنوات وكل من تبقى من عقوبته 05 سنوات أو أقل، والمحبوسين للإكراه البدني:

ج- مؤسسة إعادة التأهيل: هي مخصصة لحبس المحكوم عليهم نهائيا بعقوبة الحبس لمدة تفوق خمس (05) سنوات العقوبة السجن والمحكوم عليهم معتادي الإجرام والمجرمون الخطرون 20. كانت العقوبة[2].

2- المراكز المتخصصة: تتمثل في المراكز المنصوص عليها بالمادة 28 من القانون 05/04 ونظمها المشرع في نوعان، مراكز مخصصة للنساء، مراكز مخصصة الأحداث.

[1]- المادة 28 القانون 04/05 مرجع السابق

[2]- عبد الرحمن خلفي وعز الدين وداعي ، علم العقاب، دار بلقيس ، الجزائر ، 2022 ،ص 77.

أ- **المراكز المتخصصة للنساء:** مخصصة لاستقبال النساء المحبوسات مؤقتا أو المحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية مهما كانت مدتها، والمحبوسات الإكراه البدني[1].

ب- المراكز المتخصصة للأحداث: مخصصة لاستقبال الجانحين أقل 18 سنة، حبسا مؤقتة، ومحكوم عليهم عقوبة سالبة للحرية مهما كانت مدتها ، حيث نصت المادة 29 من القانون 04/05 على أنه " يمكن أن تخصص لمؤسسات الوقاية وإعادة التربية عن اللزوم أو أجنحة منفصلة لاستقبال المجرمين مؤقتا من الأحداث والنساء، وحتى المحكوم عليهم بعقوبة نهائية سالبة للحربية مهما كانت مدتها.

ثانيا: مؤسسات البيئة المفتوحة: نص عليها المشرع في المواد 109 إلى 111 من القانون 04/05 وتفرق إلى ثلاث أنواع: [2].

1- نظام الورشات الخارجية:

هي قيام المحبوس المحكوم عليه نهائيا بالعمل ضمن فرق خارج المؤسسة العقابية تحت مراقبة إدارة السجون وهيئات ومؤسسات عمومية أو خاصة التي يقوم بالعمل لصالح المنفعة العمومية ويشترط:

- أن يكون المجرمين مبتدئا وقضى ثلث العقوبة المحكوم بها .

- المحبوسين المسبوق ،الذي قضى نصف العقوبة.

- المجرمين حسن السيرة، ومتمثل برامج إعادة التأهيل 8،1،2

[1]- سحنين أمال وموساوي خالد، دور المؤسسة العقابية في معالجة الجريمة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص تسيير المؤسسات، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة احمد دراية –ادرار، 2017-2018، ص 81

[2]- عز الدين وداعي ، رعاية نزلاء المؤسسة العقابية في الجزائر في ظل المواثيق الدولية لحقوق الإنسان ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق ، تخصص علم الإجرام و علم العقاب ، كلية الحقوق و العلوم السياسية –الحاج لخضر ، جامعة باتنة ، 2016-2017 ، ص 6

2- نظام الحرية النصفية: وهو أن يستفيد المحبوسين من الخروج من المؤسسة العقابية لمزاولة نشاط عمل أو متابعة تعليم بالمؤسسة تربية أو تكوين مهني دون لخضوع لرقابة المؤسسة العقابية بشرط العودة إلى المؤسسة مساءا، ليكون منفردا دون .. خلال النهر ويعود إلى المؤسسة مساءا وهذا وفق شروط :

- المستفيد المبتدئ لدى بغي الانقضاء عقوبة 24 شهرا.

- المحكوم عليه الذي سبق عليهم الحكم بعقوبة سالبة للحرية وقضى نصف العقوبة وتني على انقضائها مدة لا تزيد عن 24 شهرا .

3- مؤسسة البيئة المفتوحة: عرفتها المادة 109[1] من القانون 04/05 على أنها تتخذ شكل مراكز ذات طابع فلاحي أو صناعي الوحدة أو خدماتي أو ذات منفعة العامة، وتتميز بتشغيل وإيواء المحبوسين بنفس المكان ومن الشروط:

- أن يكون المحبوسين مبتدئا وقضى ثلث العقوبة.

- المحبوسين ليس سبق الحكم عليه سالبة الحرية وقضى نصف العقوبة المحكوم بها.

- إذ يبدي المحبوسين طاعته وشعوره بالمسؤولية اتجاه المجتمع ويقبل برامج الإصلاح وإعادة التأهيل.

- الالتزام بحسن السيرة والمساك بقواعد الأمن والنظام العام.

[1]- الجريدة الرسمية عدد 15 سنة 2006 تتضمن المرسوم التنفيذي 109/06 المؤرخ في 2006/03/08
- يحدد كيفيات تنظيم المؤسسة العقابية وسيرها.

الفرع الثاني: الفرق بين المؤسسات العقابية والإصلاحية

تُعدّ المؤسسات العقابية والإصلاحية من أهم أدوات الدولة في تنفيذ السياسة الجنائية، غير أن لكل منهما فلسفة وغاية مختلفة، تنعكس على البنية التنظيمية والوظيفية لكل نوع. ويمكن التمييز بينهما من خلال محورين رئيسيين[1]:

أولًا: من حيث الهدف والوظيفة

المؤسسات العقابية:

الهدف الأساسي هو إنزال العقوبة بجسد وحرية المحكوم عليه كجزاء على ارتكابه الجريمة. [2]:

- يغلب عليها الطابع الأمني والرقابي، وتركّز على العزل عن المجتمع.
- يتم في الغالب التركيز على الانضباط والردع أكثر من إعادة التأهيل.
- تُستخدم خاصة في الجرائم الخطيرة أو المتكررة.

المؤسسات الإصلاحية:

- تهدف أساسًا إلى إصلاح وتأهيل المحكوم عليه لإعادة إدماجه في المجتمع.
- تركز على التعليم، التدريب المهني، الدعم النفسي والاجتماعي[3]:.
- تعتمد أساليب علمية حديثة في التعامل مع النزلاء وفق برامج مهيكلة.
- يُرعى فيها نوع الجريمة، سنّ الجاني، ظروفه الاجتماعية والنفسية[4]:

[1]– د. علي عبد القادر القهوجي، علم العقاب، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2004، ص 155.

[2]– محمد السعيد بن داودية، السياسة العقابية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013، ص 79–81.

[3]– عبد الحميد بركات، العقوبة بين الردع والإصلاح، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 96–101.

[4]– زبيدة قشي، الهدف من العقوبة في المؤسسات العقابية الجزائرية، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر 1، 2018، ص 47–49.

ثانيًا: من حيث الأنظمة الداخلية وطبيعة المعاملة

في المؤسسات العقابية:

النظام الداخلي صارم، ويقوم على الانضباط الشديد والتراتبية.

علاقة السجين بالإدارة قائمة على تنفيذ الأوامر ومراعاة اللوائح العقابية.

أقل اهتمامًا بالجوانب النفسية أو التعليمية.

في المؤسسات الإصلاحية:

النظام الداخلي مرن نسبيًا، ويراعي حقوق المحكوم عليه كإنسا.ن

- تعتمد العلاقة على المشاركة والثقة والتدرج في إعادة التأهيل.
- تشمل برامج نفسية، صحية، تربوية، ومهنية[1]:

رغم أن المؤسسات العقابية والإصلاحية تشتركان في كونها أماكن لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية، إلا أن الاختلاف بينهما جوهري من حيث الهدف والمنهج. فبينما تسعى الأولى إلى العقاب والزجر، تهدف الثانية إلى الإصلاح والتأهيل، وهو ما يعكس تطور الفلسفة العقابية في العالم المعاصر، حيث أصبحت حقوق الإنسان وإعادة الإدماج أولوية في السياسة الجنائية.[2]:

[1]– معوش شافية، سياسة إعادة إدماج المحبوسين في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة قسنطينة 2، 2016، ص 57–60.

[2]– بن عومر سليمة، سياسة إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة البليدة 2، 2020، ص 42–45.

المبحث الثاني: تحليل نفقات المؤسسات العقابية

تعتبر المؤسسات العقابية جزءًا أساسيًا من النظام القضائي في أي دولة، حيث تهدف إلى تنفيذ العقوبات الجزائية المفروضة على الأفراد المدانين بجرائم. ومع تطور الأنظمة القانونية في مختلف الدول، بما في ذلك الجزائر، فإن هذه المؤسسات تواجه تحديات كبيرة في توفير بيئة آمنة ومستدامة للسجناء، بالإضافة إلى ضمان حقوقهم الإنسانية، وتوفير برامج تأهيلية تساعد في إصلاحهم وعودتهم إلى المجتمع[1].

يتطلب الأمر تخصيص موارد مالية ضخمة لضمان حسن سير هذه المؤسسات العقابية، إذ تشمل النفقات المخصصة لهذه المؤسسات عدة جوانب، مثل الصيانة، الأمن، الرعاية الصحية، برامج التأهيل، والتعليم، والنفقات التشغيلية اليومية. وعليه، فإن تحليل نفقات المؤسسات العقابية أصبح أمرًا بالغ الأهمية لفهم كيفية تخصيص هذه الأموال في إطار قانوني ينظم العمل داخل السجون والمراكز الإصلاحية.

إن تحليل نفقات المؤسسات العقابية لا يقتصر على تحديد حجم هذه النفقات فحسب، بل يشمل أيضًا دراسة كيف تؤثر هذه النفقات على كفاءة النظام العقابي بشكل عام. فالنفقات العالية أو غير المدروسة قد تؤدي إلى خلل في تقديم الخدمات الأساسية داخل السجون أو التأثير على البرامج الإصلاحية التي تهدف إلى إعادة تأهيل السجناء. ومن هنا، تنبع أهمية دراسة هذه النفقات في إطار القانون المعمول به.

وفي هذا المبحث، سنتناول تحليل نفقات المؤسسات العقابية في القانون بشكل شامل، مع التركيز على كيفية توزيع النفقات على مختلف الجوانب المتعلقة بهذه المؤسسات، والعوامل التي تؤثر في تحديد هذه النفقات، بالإضافة إلى تقييم تأثير هذه النفقات على سير عمل النظام العقابي وفعاليته في تحقيق أهدافه.

[1]– عبد الحفيظ شعيب، "السياسة العقابية في الجزائر"، جامعة الجزائر 1، 2020، ص. 89.

سيتم التركيز على القوانين والأنظمة التي تحدد كيفية تخصيص هذه الموارد المالية، والكيفية التي يجب أن تتم بها الرقابة على هذه النفقات لضمان الشفافية وكفاءة الإنفاق. كما سنناقش التحديات التي تواجه الحكومات في تخصيص الميزانية اللازمة للمؤسسات العقابية وكيفية التوازن بين تلبية احتياجات السجون وضمان كفاءة النظام القضائي[1].

وبذلك، يمثل هذا المبحث خطوة أساسية نحو فهم دور النفقات في تحسين العمل داخل المؤسسات العقابية وتقديم اقتراحات قد تساعد في تحقيق التوازن بين الإنفاق الفعال وتحقيق الأهداف الإصلاحية والتأهيلية في السجون.

المطلب الأول: مصادر تمويل المؤسسات العقابية

تعد المؤسسات العقابية من المكونات الأساسية للنظام القضائي في أي دولة، حيث يُعهد إليها تنفيذ الأحكام القضائية المتعلقة بالحبس أو السجن.

هذه المؤسسات لا تقتصر وظيفتها على الاحتجاز فحسب، بل تمتد لتشمل توفير الرعاية الصحية، التعليم، التدريب المهني، وبرامج التأهيل التي تهدف إلى إصلاح السجناء وإعادتهم إلى المجتمع كأفراد صالحين

لكي تتمكن المؤسسات العقابية من أداء مهامها بكفاءة، يتعين عليها الحصول على موارد مالية مستدامة تكفل توفير كافة احتياجاتها. وتعتبر مصادر التمويل أحد العوامل الحاسمة التي تحدد قدرة هذه المؤسسات على تحقيق أهدافها المتمثلة في حماية المجتمع، وتقديم خدمات إنسانية للسجناء، وتوفير ظروف احتجاز تتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان

في هذا المطلب، سيتم التركيز على مصادر تمويل المؤسسات العقابية التي تتيح لهذه المؤسسات تحقيق أهدافها. تشمل هذه المصادر التمويل الحكومي الذي يُعتبر المصدر الرئيسي

1- د. بن عزوز عبد القادر، "السياسة العقابية في الجزائر بين الردع والإصلاح"، دار هومة، الجزائر، 2019، ص. 120.

في معظم الحالات، ولكن قد تساهم أيضًا بعض المصادر الأخرى في توفير الدعم المالي لهذه المؤسسات. وتُعد دراسة هذه المصادر أمرًا بالغ الأهمية لفهم كيفية تخصيص الأموال بشكل يضمن تحسين ظروف السجون وتوفير الخدمات اللازمة بشكل مستدام.

الفرع الأول: ميزانية الدولة المخصصة للسجون

تعتبر ميزانية الدولة المخصصة للسجون المصدر الأساسي والأكثر استدامة لتمويل المؤسسات العقابية في معظم الدول، بما في ذلك الجزائر. حيث تقوم الدولة بتخصيص مبالغ مالية ضمن ميزانيتها العامة لتغطية نفقات التشغيل والصيانة، وضمان استدامة البرامج الإصلاحية والتأهيلية للسجناء، وتوفير الخدمات الأساسية داخل السجون. تعد هذه الميزانية عنصرًا أساسيًا في ضمان أن السجون تعمل وفقًا للمعايير القانونية والإنسانية، وأنها قادرة على توفير ظروف احتجاز ملائمة للسجناء

1. أهمية الميزانية الحكومية في تمويل السجون:

التمويل الحكومي يتيح للمؤسسات العقابية أن تقوم بمهامها الأساسية بشكل مستمر وفعّال. فهو يعكس التزام الدولة بتطبيق سياسات العدالة الجنائية وحماية حقوق الإنسان، حيث تُخصص المبالغ المالية بشكل سنوي في الميزانية العامة. هذه الميزانية تهدف إلى تلبية الاحتياجات اليومية للسجون وضمان تحسين أوضاع الاحتجاز

تنص المادة 4 من القانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005، المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين،[1]. على أن: "تتكفل الدولة بتمويل المؤسسات العقابية وتوفير شروط الحياة الكريمة للمحبوسين بما يضمن أمنهم وسلامتهم واحترام كرامتهم".

يشمل التمويل الحكومي:

[1]- المادة 4 من القانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005، المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين

نفقات التشغيل اليومية: مثل رواتب الموظفين العاملين في السجون، وتكاليف الطعام، والمرافق الصحية، والأنشطة الترفيهية والتعليمية للسجناء.

الصيانة والتجديد: تخصيص الأموال لصيانة البنية التحتية للسجون، بما في ذلك إصلاح المباني، وتجديد المعدات، وتحسين ظروف الاحتجاز.

برامج التأهيل والإصلاح: تمويل الأنشطة الخاصة بإعادة تأهيل السجناء، مثل برامج التعليم المهني، والدورات التعليمية، وبرامج العلاج النفسي[1]

2. طريقة تخصيص الميزانية للسجون:

في معظم الأنظمة القانونية، يتم تخصيص الميزانية الخاصة بالمؤسسات العقابية وفقًا لعدة عوامل، منها:

نوع السجون: تتفاوت السجون من حيث مستويات الأمن والظروف. بعض السجون التي تحتوي على سجناء ذوي احتياجات خاصة (مثل السجون المخصصة للمجرمين الخطيرين أو ذوي الأحكام الطويلة) قد تتطلب تخصيص ميزانية أعلى.

[1]– عبد الرحمن زغدار كتاب "العدالة الجنائية والعقوبات البديلة في النظام الجزائري ، دار هومة للنشر، 2021، ص. 87–93.

التطورات في السياسات الإصلاحية:

تساهم التوجهات الحديثة في العدالة الجنائية، مثل التركيز على إعادة تأهيل السجناء بدلًا من العقوبات الصارمة فقط، في تخصيص المزيد من الميزانية لأنشطة التأهيل والرعاية.

3. العوامل المؤثرة في تخصيص الميزانية للسجون:

هناك العديد من العوامل التي تؤثر في كيفية تخصيص ميزانية الدولة للمؤسسات العقابية، منها:

الظروف الاقتصادية العامة للدولة:

في حالة حدوث أزمات اقتصادية أو انخفاض في الإيرادات، قد تتأثر الميزانية المخصصة للسجون، مما يؤدي إلى تقليص بعض الخدمات أو تأجيل بعض المشاريع[1].

السياسات الحكومية في مجال الإصلاح الجنائي:

عندما تتبنى الدولة سياسات إصلاحية جديدة تتطلب تمويلًا إضافيًا، مثل تحسين الأوضاع المعيشية للسجناء أو تطوير برامج التأهيل، يتم تخصيص المزيد من الموارد.

الضغوط المجتمعية والسياسية: يمكن للضغوط الناتجة عن الرأي العام أو المنظمات الحقوقية أن تؤثر في رفع الميزانية المخصصة للسجون، خاصة إذا كانت هناك انتقادات لظروف الاحتجاز في المؤسسات العقابية[2].

[1]– المادة 04 من نفس القانون

[2]– عبد الرحمن زغدار كتاب "العدالة الجنائية والعقوبات البديلة في النظام الجزائري مرجع سابق ص 95.

4. التحديات المرتبطة بالميزانية الحكومية للسجون:

على الرغم من أن الميزانية الحكومية تعد المصدر الرئيسي لتمويل المؤسسات العقابية، إلا أن هناك بعض التحديات التي قد تواجهها:

الاكتظاظ في السجون:

قد يؤدي زيادة أعداد السجناء إلى ضغط كبير على الميزانية، حيث تحتاج السجون إلى مزيد من الموارد لتلبية احتياجاتهم الأساسية

التحولات في سياسات العدالة: مع تطور سياسات الإصلاح الجنائي، قد يحتاج النظام إلى تخصيص موارد جديدة لمواكبة هذه التغيرات.

التوازن بين الميزانية العامة واحتياجات السجون:

في بعض الأحيان، يمكن أن تكون الميزانية المخصصة للسجون غير كافية، خاصة في الدول التي تعاني من ضغوط مالية، مما يؤدي إلى صعوبة تحسين ظروف السجون أو تمويل برامج إصلاحية كافية.

5. الرقابة على استخدام الميزانية:

تُعَدُّ الرقابة على كيفية صرف الميزانية المخصصة للسجون أمرًا بالغ الأهمية لضمان الشفافية والكفاءة في إنفاق الأموال العامة. في هذا السياق، تتولى هيئات رقابية مثل ديوان المحاسبة أو البرلمان مهمة مراقبة تخصيص وإنفاق الميزانية، للتأكد من استخدامها في الأغراض المخصصة لها وعدم استغلالها.

إن الميزانية الحكومية هي أساس تمويل المؤسسات العقابية، ولا يمكن لهذه المؤسسات أداء مهامها بفعالية دون تخصيص الموارد المالية اللازمة. وفي ظل التحديات الاقتصادية

والضغوط المتزايدة على الميزانية العامة، تظل أهمية تخصيص ميزانية كافية للسجون ضرورة لضمان تنفيذ العدالة الجنائية بشكل يتماشى مع حقوق الإنسان ويسهم في تحسين فعالية النظام العقابي بشكل عام.

الفرع الثاني: مصادر تمويل إضافية (تبرعات، شراكات، أنشطة اقتصادية داخل السجون)

على الرغم من أن الميزانية الحكومية تُعتبر المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات العقابية، إلا أن هناك بعض المصادر الإضافية التي يمكن أن تُسهم في تمويل السجون، مما يساعد على تخفيف العبء المالي على الدولة ويتيح للمؤسسات العقابية تحسين ظروف السجون وتعزيز البرامج الإصلاحية. تشمل هذه المصادر التبرعات، الشراكات مع القطاع الخاص، وكذلك الأنشطة الاقتصادية التي يمكن أن تنفذ داخل السجون. سنستعرض هذه المصادر بشكل مفصل:

1. التبرعات والمساعدات الخاصة:

تُعد التبرعات والمساعدات من القطاع الخاص والمؤسسات الخيرية واحدة من المصادر الإضافية التي يمكن أن تسهم في تمويل السجون. قد تتضمن هذه التبرعات المساعدات النقدية أو العينية، مثل المعدات الطبية، الملابس، أو مواد البناء. في بعض الحالات، تقدم منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية الدعم المالي لتنفيذ برامج تعليمية أو صحية داخل السجون[1].

[1]– شايب ستي لخضر، القانون السجون والتنفيذ العقابي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2019، ص. 101–108.

أهمية التبرعات:

تعزيز البنية التحتية:

يمكن استخدام التبرعات لتحسين الأوضاع المعيشية للسجناء أو لتطوير مرافق السجون (مثل بناء غرف جديدة أو تجديد الأسطح المتهالكة).

دعم البرامج الإصلاحية: تساعد التبرعات على تمويل البرامج التعليمية والتدريبية التي تساهم في إعادة تأهيل السجناء وتوفير فرص عمل بعد إطلاق سراحهم.

تخفيف الأعباء المالية على الحكومة: مع تقليص الميزانية الحكومية، يمكن أن تساهم التبرعات في تغطية نفقات إضافية من أجل تحسين مستوى الرعاية داخل السجون.

التحديات:

الاعتماد على القطاع الخاص:

قد تكون هذه التبرعات غير مستقرة أو مشروطة، مما قد يشكل تحديًا في ضمان استدامة التمويل.

الرقابة على التبرعات:

تتطلب التبرعات مراقبة دقيقة للتأكد من استخدامها بشكل قانوني ووفقًا للغرض المخصص لها[1].

[1]– وطرفة فاطمة الزهراء، التكوين المهني للمحبوسين في المؤسسات العقابية وأثره في الإدماج الاجتماعي، مذكرة ماستر، جامعة سيدي بلعباس، كلية الحقوق، 2019، ص. 65.

2. الشراكات مع القطاع الخاص:

تمثل الشراكات بين المؤسسات العقابية والقطاع الخاص مصدرًا آخر للتمويل، حيث يمكن للقطاع الخاص أن يساهم في دعم السجون من خلال توفير الخدمات اللوجستية أو الموارد البشرية أو حتى التكنولوجيا اللازمة لتحسين عمل السجون. يمكن أن تشمل هذه الشراكات أيضًا استثمارات في مشاريع إنتاجية أو تجارية داخل السجون.

أنواع الشراكات الممكنة:

توفير الخدمات: يمكن للقطاع الخاص أن يتعاون مع السجون في توفير خدمات الرعاية الصحية، أو تقديم دورات تدريبية في الحرف اليدوية أو المهارات التقنية[1].

الأنشطة الاقتصادية داخل السجون: يمكن تنظيم مشاريع تجارية داخل السجون، مثل الزراعة أو الصناعات اليدوية أو الطباعة، مما يوفر فرصًا للسجناء للعمل ويُسهم في تقليل النفقات.

التكنولوجيا والخدمات الرقمية: يمكن أن يتعاون القطاع الخاص مع السجون لتطوير الأنظمة الرقمية أو إنشاء منصات تعليمية عن بُعد لتدريب السجناء.

أهمية الشراكات مع القطاع الخاص:

دعم الموارد المالية:

توفر الشراكات مصدرًا إضافيًا للتمويل يمكن أن يخفف من العبء على الميزانية الحكومية.

[1]– قريشي سارة، المؤسسة العقابية بين الوظيفة العقابية والوظيفة التأهيلية، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2021، ص. 73.

تحسين بيئة السجون:

يمكن أن تسهم الشراكات في تحسين بيئة السجون من خلال تطوير مرافق الرعاية الصحية والتعليمية، بما يتماشى مع معايير حقوق الإنسان[1].

فرص العمل للسجناء:

من خلال الشراكات، يمكن توفير فرص عمل للسجناء، مما يساعد في تأهيلهم واندماجهم في المجتمع بعد إطلاق سراحهم.

التحديات:

الربحية مقابل الإنسانية: قد تثير بعض الشراكات مع القطاع الخاص تساؤلات حول التوازن بين تحقيق الربح ورعاية السجناء بشكل إنساني.

القوانين واللوائح: يجب أن تكون هذه الشراكات مُنظمة ومراقبة من قبل الجهات الحكومية لضمان الشفافية وعدم الاستغلال.

3. الأنشطة الاقتصادية داخل السجون:

يمكن للمؤسسات العقابية تنفيذ أنشطة اقتصادية داخل السجون، يتم من خلالها توليد إيرادات تسهم في تمويل نفقاتها. تشمل هذه الأنشطة الصناعات الحرفية، الزراعة، أو تصنيع المنتجات التي يمكن بيعها في الأسواق المحلية. وقد تمثل هذه الأنشطة جزءًا من برامج إعادة التأهيل المهني للسجناء[2].

[1]– هني فاتح، دور المجتمع المدني في إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة قسنطينة 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2020، ص. 81.

[2]– هني فاتح، دور المجتمع المدني في إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين في الجزائر مرجع سابق ص 90.

أنواع الأنشطة الاقتصادية داخل السجون:

الزراعة: في بعض السجون، يمكن للسجناء المشاركة في أنشطة زراعية، مثل زراعة الخضروات أو الفواكه، مما يمكن أن يساعد في توفير الطعام للسجناء ويحقق بعض الإيرادات.

صناعة الحرف اليدوية:

يمكن للسجناء العمل في صناعة السلع اليدوية مثل الأثاث أو الملابس أو الأعمال الفنية التي يمكن بيعها خارج السجن.

إنتاج صناعي:

في بعض الدول، يتم توفير فرص للسجناء للعمل في مصانع أو ورش صناعية داخل السجون، حيث يتم تصنيع منتجات يمكن تسويقها أو بيعها.

أهمية الأنشطة الاقتصادية:

تقليل التكاليف: تُسهم هذه الأنشطة في تقليل بعض النفقات التي تتطلب تمويلًا خارجيًا، مثل الطعام والملابس[1].

إعادة تأهيل السجناء:

تُعد الأنشطة الاقتصادية جزءًا من برامج التأهيل التي تهدف إلى تعليم السجناء مهارات جديدة، مما يساعد في تقليل معدلات العودة للجريمة.

[1]– قريشي سارة، المؤسسة العقابية بين الوظيفة العقابية والوظيفة التأهيلية مرجع سابق ذكره ص 81.

تحقيق الاستدامة المالية:

توفر هذه الأنشطة موارد مالية مستدامة يمكن أن تُستخدم لتحسين ظروف السجون أو تمويل برامج إصلاحية جديدة

التحديات:

الاستثمار في الأنشطة:

تتطلب هذه الأنشطة استثمارات أولية في البنية التحتية، مثل الأدوات والمعدات، مما قد يكون تحديًا في بعض الحالات.

الرقابة القانونية:

يجب ضمان أن هذه الأنشطة تتم في إطار قانوني وبدون استغلال السجناء أو استنزافهم.

تمثل المصادر الإضافية مثل التبرعات، الشراكات مع القطاع الخاص، والأنشطة الاقتصادية داخل السجون، عناصر حيوية تساهم في تمويل السجون بجانب الميزانية الحكومية. وعلى الرغم من أنها قد تواجه بعض التحديات، إلا أن هذه المصادر يمكن أن تعزز قدرة المؤسسات العقابية على تقديم خدمات أفضل للسجناء وتحقيق أهداف الإصلاح والتأهيل.

المطلب الثاني: أوجه صرف نفقات المؤسسات العقابية

تُعد نفقات المؤسسات العقابية جزءًا حيويًا من ميزانية الدولة، حيث يتم تخصيص الموارد المالية لتلبية احتياجات السجون والمراكز الإصلاحية المختلفة. ويعتبر توزيع هذه النفقات

وإدارتها بشكل فعّال من الأمور الأساسية لضمان أن تعمل المؤسسات العقابية بما يتماشى مع المعايير القانونية والإنسانية[1].

يشمل صرف نفقات المؤسسات العقابية العديد من الأوجه التي تساهم في ضمان توفير بيئة احتجاز آمنة وصحية للسجناء، بالإضافة إلى تنفيذ برامج إصلاحية تؤدي إلى إعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع بعد إطلاق سراحهم. هذه النفقات تتطلب إدارة دقيقة وشفافة لضمان تخصيص الأموال في المجالات الأكثر احتياجًا[2].

وفي هذا المطلب، سنتناول أوجه صرف النفقات داخل المؤسسات العقابية، مع التركيز على أهم المجالات التي تتطلب تخصيص موارد مالية، وأثر هذه النفقات على عمل المؤسسات العقابية وتحقيق أهدافها الإنسانية والإصلاحية. تتنوع أوجه الصرف لتشمل النفقات اليومية، صيانة المباني، الأمن، الرعاية الصحية، وبرامج التأهيل، مما يعكس أهمية تخصيص موارد مالية كافية لضمان سير العمل بشكل فعال

الفرع الأول: تكاليف التشغيل والصيانة

تُعد تكاليف التشغيل والصيانة من الأوجه الأساسية التي يتم من خلالها صرف نفقات المؤسسات العقابية، وتعتبر جزءًا لا يتجزأ من التحديات المالية التي تواجهها هذه المؤسسات. يتطلب تشغيل المؤسسات العقابية بشكل فعال تخصيص ميزانية كافية لضمان استمرارية الخدمات الأساسية وحسن إدارة السجون. في هذا السياق، تُعتبر تكاليف التشغيل والصيانة من

[1]– طروش زهيرة، النظام القانوني لإدارة السجون في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2020، ص. 60.

[2]– رحاب الجيلالي، آليات حماية حقوق الإنسان في قانون تنظيم السجون الجزائري، مذكرة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2019، ص. 75.

العوامل الحاسمة لضمان أداء السجون بشكل ملائم، بما يضمن حماية السجناء والعاملين على حد سواء[1].

1. تكاليف التشغيل اليومية:

تشمل تكاليف التشغيل اليومية جميع النفقات التي تساهم في تسيير الأنشطة اليومية في المؤسسات العقابية، وتعد ضرورية لاستمرار عمل السجن بشكل مستمر وفعّال. من بين هذه التكاليف:

الرواتب والأجور:

يتطلب التشغيل اليومي للمؤسسات العقابية دفع رواتب العاملين في السجون، بما في ذلك موظفي الأمن، الإدارة، الطاقم الطبي، الموظفين الإداريين، والمساعدين الاجتماعيين. تعتبر هذه الرواتب جزءًا من النفقات الأساسية التي يجب تخصيصها لضمان استمرارية عمل المؤسسة

الوجبات الغذائية:

تعد الوجبات الغذائية للسجناء من أهم التكاليف اليومية، حيث يجب توفير طعام متوازن وصحي يلبي احتياجات السجناء الغذائية. وقد تشمل هذه النفقات شراء المواد الغذائية وتجهيزها وتوزيعها.

المرافق الأساسية:

يتطلب تشغيل السجون صيانة المرافق الأساسية مثل الكهرباء، الماء، التدفئة، والصرف الصحي. من الضروري تخصيص الأموال لهذه الخدمات لضمان بيئة احتجاز آمنة وصحية للسجناء.

[1]– رحاب الجيلالي، مرجع سابق ص 85.

النقل والمعدات:

تشمل التكاليف المتعلقة بالنقل المعدات المستخدمة لنقل السجناء أو تأمين الأنشطة المختلفة داخل السجون، مثل المعدات الخاصة بالعلاج، أو المواد المطلوبة لتنفيذ برامج إصلاحية.

2. صيانة البنية التحتية للمؤسسات العقابية:

تتطلب صيانة البنية التحتية تخصيص موارد مالية من أجل الحفاظ على المباني والمرافق داخل السجون. إذ أن بيئة السجون تحتاج إلى صيانة دائمة لضمان سلامة السجناء والعاملين، وتتمثل تكاليف الصيانة في عدة جوانب:

إصلاح المباني والمرافق:

يتطلب الأمر تخصيص ميزانية لصيانة المباني داخل السجون (مثل الأسوار، الزنازين، المرافق الصحية)، وكذلك إجراء إصلاحات دورية للمرافق العامة مثل الحمامات، المطابخ، وغيرها من المرافق الأساسية. تعتبر هذه الصيانة ضرورية لتجنب انهيار المباني أو حدوث أضرار قد تؤثر على سلامة السجناء[1].

التحديث والتطوير:

أحيانًا، يحتاج السجون إلى تطوير المنشآت أو تجديد المعدات لتواكب المعايير الحديثة. قد يشمل ذلك تركيب نظم أمان متقدمة، مثل كاميرات المراقبة أو أجهزة الكشف عن المعادن، أو تطوير أنظمة تهوية وتدفئة جديدة، وهو ما يتطلب ميزانية إضافية.

[1]– طروش زهيرة، النظام القانوني لإدارة السجون في الجزائر مرجع سابق ص 75.

التشجير والحدائق:

في بعض السجون، يتم تخصيص نفقات للعناية بالمناطق الخضراء أو الحدائق داخل السجون، مما يسهم في تحسين بيئة الاحتجاز ويعزز من ظروف السجناء. تُعد هذه الأنشطة جزءًا من تحسين بيئة السجون وتوفير بيئة أكثر إنسانية.

3. الأمن والسلامة:

يتطلب توفير الأمن والسلامة داخل السجون تخصيص موارد مالية كبيرة لضمان حماية السجناء والعاملين في المؤسسة. تشمل هذه النفقات:

الأنظمة الأمنية:

تشمل تكاليف شراء وصيانة أنظمة الأمان مثل كاميرات المراقبة، أجهزة الكشف عن المعادن، والأسوار عالية التقنية. يتم تخصيص الأموال لضمان حماية السجناء من المخاطر المرتبطة بالهروب أو التهديدات الأمنية الأخرى[1].

معدات الحماية:

تشمل النفقات المتعلقة بشراء وصيانة المعدات اللازمة لضمان سلامة العاملين في السجون، مثل المعدات الوقائية للموظفين (الزي الرسمي، أجهزة الاتصال، أدوات ضبط النظام).

التدريب الأمني: يجب توفير ميزانية لتدريب الموظفين على مهارات الأمان والمراقبة، والتعامل مع حالات الطوارئ. يعتبر تدريب الموظفين جزءًا أساسيًا في الحفاظ على النظام داخل السجون.

[1]– لخضر شايب ستي، قانون السجون والتنفيذ العقابي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2019، ص. 105 وما بعدها.

4. التحديات المرتبطة بتكاليف التشغيل والصيانة:

على الرغم من أهمية تكاليف التشغيل والصيانة في ضمان سير العمل داخل السجون، فإن هذه التكاليف قد تواجه العديد من التحديات، منها:

الضغوط المالية:

قد تعاني الدولة في بعض الأحيان من ضغوط مالية تؤثر على القدرة على تخصيص الأموال الكافية لصيانة السجون أو تغطية تكاليف التشغيل اليومية، مما يؤدي إلى تدهور الظروف داخل السجون.

الزيادة في عدد السجناء:

تؤدي الزيادة في عدد السجناء إلى زيادة في تكاليف التشغيل والصيانة، حيث يتطلب ذلك موارد إضافية لتوفير الطعام، الرعاية الصحية، والاحتياجات الأساسية[1].

الاهتراء المستمر للبنية التحتية:

مع مرور الوقت، تزداد حاجة السجون لصيانة مستمرة، مما يخلق ضغطًا إضافيًا على الميزانية ويجعل من الصعب تحديث أو تطوير المنشآت بما يتماشى مع المعايير الحديثة.

تُعد تكاليف التشغيل والصيانة جزءًا أساسيًا لضمان استدامة عمل المؤسسات العقابية، وتساهم في الحفاظ على بيئة آمنة وصحية للسجناء والعاملين على حد سواء. إن تخصيص الميزانية بشكل دقيق لهذه التكاليف يعكس التزام الدولة بتوفير ظروف احتجاز إنسانية وإصلاحية، وهو ما يعزز من فعالية النظام العقابي في تحقيق أهدافه.

الفرع الثاني: نفقات التغذية، الصحة، التأهيل والإصلاح

[1]– بن سالم وداد، رعاية نزلاء المؤسسات العقابية في القانون الجزائري، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2023، ص. 45.

في إطار نظام السجون، تعتبر نفقات التغذية، الصحة، التأهيل والإصلاح من المجالات الحيوية التي تساهم في تحسين حياة السجناء وضمان تحقيق الأهداف الإصلاحية والإنسانية للنظام العقابي. تتطلب هذه المجالات تخصيص موارد مالية دائمة لضمان توفير بيئة احتجاز مناسبة تساهم في صحة السجناء وسلامتهم البدنية والنفسية، كما تعزز من فرص إعادة إدماجهم في المجتمع بعد الإفراج عنهم[1].

1. نفقات التغذية:

تعتبر التغذية أحد العوامل الأساسية لضمان صحة السجناء. توفر الدولة أو المؤسسات العقابية الوجبات الغذائية اليومية التي يحتاجها السجناء، والتي يجب أن تكون متوازنة غذائيًا لضمان صحتهم وسلامتهم. وتشمل نفقات التغذية:

شراء المواد الغذائية: المخصصات المالية التي يتم تخصيصها لشراء المواد الأساسية مثل اللحوم، الخضروات، الأرز، الحبوب، والزيوت.

إعداد الطعام: نفقات تشغيل المطابخ داخل السجون، مثل تكاليف العمالة، المعدات اللازمة لإعداد الطعام، واستهلاك الطاقة والمياه.

الوجبات الخاصة: قد يتطلب الأمر تخصيص نفقات إضافية في حالة وجود سجناء بحاجة إلى وجبات خاصة (مثل السجناء الذين يتبعون أنظمة غذائية خاصة لأسباب دينية أو صحية).

[1]– القانون الجزائري رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005 والمتعلق بتنظيم السجون وإصلاحاتها

أهمية نفقات التغذية:

تحسين الصحة البدنية: تغذية جيدة تساهم في تقليل الأمراض الناتجة عن نقص التغذية وتحسين القوة البدنية للسجناء.

تقليل المشكلات النفسية: التغذية الجيدة تساعد في تحسين الحالة النفسية للسجناء، مما يسهم في التقليل من المشكلات السلوكية. [1]

2. نفقات الصحة:

تعتبر الرعاية الصحية للسجناء من العناصر الأساسية في أي نظام عقابي. تشمل نفقات الصحة في المؤسسات العقابية العديد من الجوانب، مثل:

الخدمات الطبية الأساسية: تشمل رواتب الأطباء والممرضين العاملين في السجون، فضلاً عن تكاليف العلاج والإجراءات الطبية التي يحتاجها السجناء.

الرعاية الصحية الوقائية: نفقات الفحوصات الطبية الدورية التي تساهم في الوقاية من الأمراض المعدية والأمراض المزمنة.

مرافق الرعاية الصحية: تكاليف صيانة العيادات الطبية داخل السجون، وتوفير الأدوية والمستلزمات الطبية، مثل الأدوية الخاصة بالأمراض المعدية أو الأمراض المزمنة.

الرعاية النفسية: تحتاج المؤسسات العقابية إلى تخصيص ميزانية للخدمات النفسية، مثل العلاج النفسي والسلوكي لمساعدة السجناء في التغلب على الضغوط النفسية والعاطفية الناتجة عن ظروف السجن.

[1]– وشان نجم الدين، التشغيل، التعليم، التهذيب، والرعاية الصحية في المؤسسات العقابية، مذكرة ماستر، جامعة البليدة 2، كلية الحقوق، 2021، ص. 60.

أهمية نفقات الصحة:

منع تفشي الأمراض: الرعاية الصحية الوقائية تساعد في الحد من انتشار الأمراض المعدية داخل السجون.

تحسين جودة الحياة: توفير الرعاية الصحية الكافية يحسن من جودة حياة السجناء، مما يسهم في تعزيز الاستقرار النفسي والعاطفي.

مساهمة في التأهيل: الصحة الجيدة ضرورية للمشاركة الفعّالة في برامج الإصلاح والتأهيل.

3. نفقات التأهيل والإصلاح:

تعتبر برامج التأهيل والإصلاح من النقاط الجوهرية في النظام العقابي، حيث تهدف إلى إعادة إدماج السجناء في المجتمع ومنعهم من العودة إلى الجريمة بعد الإفراج عنهم. تشمل نفقات التأهيل والإصلاح ما يلي:

التعليم والتدريب المهني: يجب تخصيص موارد لتوفير برامج تعليمية للسجناء، مثل تعليم القراءة والكتابة، بالإضافة إلى التدريب المهني في مجالات مختلفة مثل النجارة، الخياطة، أو الزراعة. هذه البرامج تساعد السجناء على اكتساب مهارات تمكنهم من الاندماج في المجتمع بعد الإفراج عنهم. [1]

الدعم النفسي والاجتماعي: تخصيص ميزانية لتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للسجناء، مثل جلسات العلاج النفسي أو المشورة الأسرية.

الأنشطة الثقافية والفنية: يمكن توفير برامج ثقافية وفنية مثل الموسيقى، المسرح، أو الرسم، مما يعزز من مهارات السجناء ويساعدهم على التعبير عن أنفسهم بطريقة إيجابية.

[1]– سعداوي نجاة وزواوي ليلى، التعليم في المؤسسات العقابية في الجزائر ودوره في تأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، مذكرة ماستر، جامعة بجاية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2018، ص. 70

الأنشطة الرياضية: تخصيص نفقات لتنظيم الأنشطة الرياضية التي تساهم في تحسين الصحة البدنية للسجناء وتشجيعهم على العيش بأسلوب حياة صحي.

أهمية نفقات التأهيل والإصلاح:

إعادة الإدماج في المجتمع: برامج الإصلاح تهدف إلى إعادة تأهيل السجناء بشكل إيجابي ودمجهم في المجتمع بعد إطلاق سراحهم.

تقليل معدلات العودة للجريمة: تمكّن برامج التأهيل السجناء من تغيير سلوكهم وزيادة فرصهم في الحصول على وظائف وعيش حياة قانونية بعد إطلاق سراحهم.

تحسين الصحة النفسية: الأنشطة النفسية والاجتماعية تساهم في تحسين حالة السجناء النفسية وتساعدهم في التغلب على مشاعر الوحدة والانعزال.

4. التحديات المرتبطة بنفقات التغذية، الصحة، التأهيل والإصلاح:

على الرغم من أهمية هذه النفقات، هناك بعض التحديات التي قد تواجه المؤسسات العقابية في تخصيص الموارد لهذه المجالات:

الميزانية المحدودة: في بعض الأحيان، تكون الميزانية المخصصة للسجون غير كافية لتغطية جميع هذه النفقات، مما قد يؤدي إلى تقليل مستوى الرعاية في بعض المجالات.

الاكتظاظ في السجون: يؤدي الاكتظاظ إلى زيادة الضغط على الموارد المتاحة، مما يجعل من الصعب تقديم الرعاية الصحية أو التغذية الجيدة لجميع السجناء[1].

[1]– سحنون عبد الكريم، السياسة العقابية في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2017، ص. 132–140.

احتياجات سجين خاصة: قد تكون بعض الحالات الخاصة، مثل السجناء ذوي الإعاقات أو الأمراض المزمنة، تتطلب تخصيص موارد إضافية، مما يزيد من العبء المالي على النظام العقابي.

تعتبر نفقات التغذية، الصحة، التأهيل والإصلاح من أهم المجالات التي تساهم في ضمان تحسين ظروف السجون وتحقيق الأهداف الإصلاحية للنظام العقابي. من خلال تخصيص ميزانية كافية لهذه المجالات، يمكن تحسين صحة السجناء، توفير بيئة احتجاز أكثر إنسانية، وتعزيز فرص إعادة إدماجهم في المجتمع بعد انتهاء فترة عقوبتهم. ولذلك، يجب أن تتبنى السلطات المعنية سياسات مالية تضمن تخصيص موارد كافية لهذه المجالات بما يتماشى مع حقوق السجناء واحتياجاتهم الأساسية.

خاتمة الفصل الأول

يُعد الاهتمام بالمؤسسات العقابية من بين المؤشرات الجوهرية التي تعكس مدى تطور السياسة الجنائية في أي دولة، إذ لا يقتصر دور هذه المؤسسات على تنفيذ العقوبات السالبة للحرية، بل يتعداها إلى أداء وظائف اجتماعية وإنسانية تهدف إلى إعادة تأهيل المحبوسين وضمان إدماجهم الإيجابي في المجتمع.

وقد تبيّن من خلال هذا الفصل أن النظام العقابي في الجزائر يقوم على بنية مؤسساتية متنوعة، تشمل مؤسسات الوقاية، إعادة التربية، إعادة الإدماج، والمراكز المخصصة للفئات الخاصة، وهو ما يدل على سعي المشرّع إلى تكييف المنظومة العقابية مع طبيعة الجريمة والجاني على حد سواء.

كما أظهر تناول جانب التمويل أن فعالية هذه المؤسسات ترتبط بشكل وثيق بمدى توفر الموارد المالية الكافية لتغطية مختلف النفقات المرتبطة بالتسيير، الأمن، الإطعام، الصحة، التعليم، والتكوين المهني. إلا أن الواقع يُظهر وجود تحديات عديدة في هذا الإطار، أبرزها محدودية الموارد المرصودة، والضغط الكبير الناتج عن الاكتظاظ داخل السجون، ومحدودية مداخيل العمل العقابي كمصدر تمويل إضافي.

وعليه، فإن ضمان نجاعة المؤسسات العقابية في أداء وظائفها يتطلب إصلاحًا شاملاً يمس الجوانب القانونية، المالية، والإدارية، وهو ما يستدعي تنسيقاً فعّالاً بين مختلف القطاعات المعنية، وعلى رأسها وزارة العدل، من أجل بناء سياسة عقابية أكثر إنسانية وفعالية في آنٍ واحد.

الفصل الثاني
أثر نفقات المؤسسات العقابية
على مؤسسات الدولة

تمهيد

يعتبر المؤسسات العقابية جزءًا لا يتجزأ من المنظومة العدلية للدولة، وهي تمثل أحد أبرز أدوات تنفيذ السياسة الجنائية، لاسيما في ما يتعلق بتحقيق الردع العام والخاص، وحماية المجتمع، وإعادة تأهيل المحكوم عليهم. غير أن الوظيفة العقابية للمؤسسات السجنية، على الرغم من طابعها القانوني والأمني، تنطوي على أعباء مالية كبيرة تتحملها الدولة، وتشمل تكاليف البنية التحتية، والإيواء، والتغذية، والرعاية الصحية، والبرامج الإصلاحية والتعليمية، بالإضافة إلى رواتب العاملين في القطاع العقابي[1].

ومع تزايد أعداد السجناء في العديد من الدول، سواء نتيجة لتشديد العقوبات أو تفشي الظواهر الإجرامية، تتصاعد بشكل متوازٍ النفقات العمومية المخصصة لإدارة وتشغيل هذه المؤسسات.

هذا الواقع يُثير إشكاليات متعددة تتعلق بتأثير هذه النفقات على موارد الدولة، خصوصًا في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة، وحاجات القطاعات الأخرى كالتعليم، والصحة، والبنية التحتية، إلى دعم مالي أكبر.

وعليه، يسعى هذا الفصل إلى تحليل الأثر المالي والاجتماعي والاقتصادي لتكاليف المؤسسات العقابية على مختلف مؤسسات الدولة، من خلال إبراز الأعباء التي تتحملها المالية العمومية، وبيان الانعكاسات على سياسات التنمية، فضلاً عن التطرق إلى البدائل المقترحة للتقليل من هذه النفقات، في إطار مقاربة حديثة تقوم على التوازن بين متطلبات الأمن والعدالة من جهة، واستدامة الموارد المالية للدولة من جهة أخرى.

[1]– أوصياف محمد أمين، "أثر النفقات العمومية على النمو الاقتصادي: دراسة قياسية لعينة من الدول خلال الفترة 1980–2005"، جامعة الجزائر 3، 2013، ص 156

المبحث الأول: تأثير النفقات العقابية على الاقتصاد العام للدولة

تُعد المؤسسات العقابية جزءًا لا يتجزأ من المنظومة العدلية للدولة، وهي تمثل أحد أبرز أدوات تنفيذ السياسة الجنائية، لاسيما في ما يتعلق بتحقيق الردع العام والخاص، وحماية المجتمع، وإعادة تأهيل المحكوم عليهم. غير أن الوظيفة العقابية للمؤسسات السجنية، على الرغم من طابعها القانوني والأمني، تنطوي على أعباء مالية كبيرة تتحملها الدولة، وتشمل تكاليف البنية التحتية، والإيواء، والتغذية، والرعاية الصحية، والبرامج الإصلاحية والتعليمية، بالإضافة إلى رواتب العاملين في القطاع العقابي[1].

ومع تزايد أعداد السجناء في العديد من الدول، سواء نتيجة لتشديد العقوبات أو تفشي الظواهر الإجرامية، تتصاعد بشكل متوازٍ النفقات العمومية المخصصة لإدارة وتشغيل هذه المؤسسات. هذا الواقع يُثير إشكاليات متعددة تتعلق بتأثير هذه النفقات على موارد الدولة، خصوصًا في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة، وحاجات القطاعات الأخرى كالتعليم، والصحة، والبنية التحتية، إلى دعم مالي أكبر[2].

وفي السياق الجزائري، تشير الدراسات إلى أن النفقات العامة، بما في ذلك تلك المخصصة للمؤسسات العقابية، تؤثر بشكل مباشر على النمو الاقتصادي. فقد أظهرت دراسة قياسية للفترة 1980-2005 أن هناك علاقة إيجابية بين الإنفاق الحكومي والنمو الاقتصادي، مما يبرز أهمية ترشيد هذه النفقات لتحقيق التوازن الاقتصادي المطلوب [3].

---

[1]- حاج غوثي قوسم، محمد أمين بكوش، ميلود زين العابدين قنصو، "الأثر الاقتصادي لعقوبة العمل للنفع العام"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2017، ص 266-275.

[2]- ضريف شعيب، "عقوبة العمل للنفع العام في السياسة العقابية الجزائرية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد 2، 2019، ص 378-399.

[3]- أوصياف محمد أمين، "أثر النفقات العمومية على النمو الاقتصادي: دراسة قياسية لعينة من الدول خلال الفترة 1980-2005"، جامعة الجزائر 3، 2013، ص 156

من هذا المنطلق، يسعى هذا المبحث إلى تحليل الأثر المالي والاجتماعي والاقتصادي لتكاليف المؤسسات العقابية على مختلف مؤسسات الدولة، من خلال إبراز الأعباء التي تتحملها المالية العمومية، وبيان الانعكاسات على سياسات التنمية، فضلاً عن التطرق إلى البدائل المقترحة للتقليل من هذه النفقات، في إطار مقاربة حديثة تقوم على التوازن بين متطلبات الأمن والعدالة من جهة، واستدامة الموارد المالية للدولة من جهة أخرى[1].

المطلب الأول: العبء المالي على ميزانية الدولة

تعتبر ميزانية الدولة الإطار المالي الذي تُرصد فيه الإيرادات والنفقات العمومية لتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، وتحقيق أهداف السياسات العامة. وفي هذا السياق، تحتل المؤسسات العقابية موقعًا حساسًا في هيكل الإنفاق العام، نظرًا لما تتطلبه من موارد مالية ضخمة لتسييرها اليومي وضمان وظيفتها الأمنية والاجتماعية.

فمن حيث البنية التحتية، تحتاج السجون إلى صيانة دائمة وتوسعة مستمرة لمواكبة الاكتظاظ. ومن حيث التسيير، يُخصص جزء معتبر من الميزانية لتغطية نفقات التغذية، الإيواء، الرعاية الصحية، والبرامج التأهيلية، فضلاً عن أجور الموظفين الإداريين والأمنيين العاملين في القطاع.

وما يزيد من حدة العبء المالي أن العقوبات السالبة للحرية كثيرًا ما تُطبّق على فئات يُمكن التعامل معها ببدائل إصلاحية أقل كلفة وأكثر نجاعة. ففي الجزائر مثلًا، تشكل نفقات المؤسسات العقابية عبئًا ثابتًا على الخزينة العمومية، في وقتٍ تواجه فيه الدولة تحديات اقتصادية متعددة تتعلق بانخفاض الإيرادات النفطية، وتزايد متطلبات التنمية في قطاعات استراتيجية أخرى.

[1]– قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66–156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم، المادة 5 مكرر، التي تنص على إمكانية استبدال العقوبات السالبة للحرية بعقوبات بديلة مثل العمل للنفع العام.

إن هذا الوضع يثير تساؤلات مشروعة حول مدى فعالية تخصيص الموارد المالية للمؤسسات العقابية، مقارنة بأثرها المحدود على تقليص نسب العود والإجرام، مما يدفع إلى التفكير في ترشيد هذا الإنفاق وتبني بدائل عقابية تُخفف من الضغط على الميزانية، وتُحقق أهداف العدالة الجنائية في ذات الوقت. [1].

الفرع الأول: تحليل نسبة الإنفاق على المؤسسات العقابية

تُشكّل المؤسسات العقابية جزءًا مهمًا من هيكل الإنفاق العام في العديد من الدول، حيث تتطلب موارد مالية ضخمة لتسييرها وضمان أداء وظائفها الأمنية والاجتماعية. في الجزائر، يُلاحظ أن النفقات المخصصة للمؤسسات العقابية قد شهدت تزايدًا ملحوظًا، مما يثير تساؤلات حول مدى فعالية هذا الإنفاق وتأثيره على الاقتصاد الوطني.

1. حجم الإنفاق على المؤسسات العقابية في الجزائر

تشير الدراسات إلى أن العقوبات السالبة للحرية لا تزال تُطبّق بشكل واسع في الجزائر، مما يؤدي إلى ارتفاع عدد النزلاء وزيادة الضغط على المؤسسات العقابية. هذا الوضع يُفضي إلى تخصيص ميزانيات كبيرة لتغطية تكاليف الإيواء، التغذية، الرعاية الصحية، والتأهيل، بالإضافة إلى رواتب العاملين في القطاع .

2. الأثر الاقتصادي للإنفاق العقابي

يُعد الإنفاق المرتفع على المؤسسات العقابية عبئًا على الميزانية العامة، حيث يُمكن أن يؤثر سلبًا على تخصيص الموارد لقطاعات حيوية أخرى مثل التعليم والصحة. بالإضافة إلى

[1]– حاج غوثي قوسم، محمد أمين بكوش، ميلود زين العابدين قنصو، "الأثر الاقتصادي لعقوبة العمل للنفع العام"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2017، ص 266–275.

ذلك، فإن تزايد عدد السجناء يُفضي إلى تعطيل جزء من القوى العاملة الوطنية، مما يؤثر على الإنتاجية ويزيد من معدلات البطالة [1].

3. البدائل العقابية كحل لتقليل النفقات

في محاولة لتخفيف العبء المالي، تبنّت الجزائر نظام العقوبات البديلة، مثل عقوبة العمل للنفع العام، والتي تُعد أقل تكلفة مقارنة بالعقوبات السالبة للحرية. هذا النظام يُساهم في تقليل عدد النزلاء وتخفيف الضغط على المؤسسات العقابية، مما يؤدي إلى توفير الموارد المالية وتوجيهها نحو قطاعات أخرى [2].

الفرع الثاني: مقارنة الإنفاق مع قطاعات أخرى (التعليم، الصحة، الأمن)

يُعد تحليل الإنفاق العمومي على المؤسسات العقابية مقارنةً بالقطاعات الحيوية الأخرى مؤشرًا مهمًا لتحديد أولويات الدولة، ومدى فعالية توجيه الموارد المالية في تحقيق التنمية المستدامة. ويكشف هذا التحليل عن مدى التوازن أو الاختلال في توزيع النفقات العامة بين الجوانب الزجرية والخدماتية والاجتماعية.

1. أولوية الأمن على حساب الخدمات الاجتماعية

تُظهر البيانات الرسمية في الجزائر – رغم شُحها – أن الدولة تُخصص ميزانيات معتبرة لقطاع الأمن الوطني، بما في ذلك إدارة المؤسسات العقابية، غالبًا تفوق ما يُرصد لبعض القطاعات الاجتماعية كالتعليم أو الصحة، خاصة في بعض السنوات التي تميزت بعدم الاستقرار السياسي أو الأمني. هذا التوجه يعكس أولوية الدولة للجانب الردعي والرقابي، ولو على حساب الجوانب التنموية طويلة الأمد.

[1]– رضا مرعي، "التكلفة الاجتماعية والاقتصادية لمنظومة السجون في مصر"، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، 2022.

[2]– قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم، المادة 5 مكرر.

وقد أشار تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي إلى أن ميزانية وزارة العدل (التي تتضمن نفقات تسيير السجون) كانت ضمن القطاعات التي حافظت على مستويات تمويل ثابتة، بينما شهد قطاع التعليم تراجعًا نسبيًا في نسبة الزيادة السنوية للميزانية في بعض السنوات[1].

2. مقارنة بالنفقات على التعليم

رغم أن قطاع التربية الوطنية يستفيد من أكبر حصة من الميزانية العامة في الجزائر (تقارب 15% في بعض السنوات)، إلا أن الكلفة الفردية للمحبوس داخل المؤسسات العقابية تفوق بكثير الكلفة السنوية لتلميذ أو طالب في المنظومة التربوية أو الجامعية. فبينما تُقدر تكلفة الطالب الجامعي سنويًا بـ 80 ألف دينار جزائري تقريبًا، قد تتجاوز تكلفة النزيل الواحد 200 ألف دينار سنويًا حسب تقديرات غير رسمية، تشمل الإيواء والتغذية والرعاية الصحية. [2].

3. الإنفاق على الصحة مقابل المؤسسات العقابية

في مجال الصحة، ورغم الجهود المبذولة لتعميم التغطية الصحية وتحديث البنية التحتية، لا تزال الميزانيات المخصصة له أقل بكثير من الحاجات الفعلية. وهنا يظهر التناقض حين يُلاحَظ أن النزيل في المؤسسة العقابية يستفيد من رعاية صحية إجبارية ومجانية، في حين يواجه مواطنون أحرار صعوبات في الحصول على أبسط الخدمات الصحية، ما يطرح تساؤلات حول عدالة توزيع الموارد العمومية.

4. دعوات للترشيد وإعادة التوازن

[1]– المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، التقرير السنوي حول التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، الجزائر، 2019، ص 38–45.

[2]– حاج غوثي قوسم وآخرون، "الأثر الاقتصادي لعقوبة العمل للنفع العام"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2017، ص 269–271.

أمام هذا الواقع، دعا العديد من الخبراء إلى ضرورة مراجعة سياسات العقاب والتوسع في اعتماد العقوبات البديلة، بما يُخفف الضغط المالي عن الدولة، ويوجه الموارد نحو قطاعات إنتاجية وخدماتية أكثر تأثيرًا في بناء الإنسان. كما نادت مؤسسات مثل الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة، ومجالس حقوق الإنسان، بإعادة تقييم أولويات الإنفاق العام بما يحقق التوازن بين الأمن وحقوق التنمية. [1]

المطلب الثاني: أثر النفقات العقابية على التنمية المستدامة

تُعد التنمية المستدامة أحد الأهداف الاستراتيجية التي تسعى الدول المعاصرة إلى تحقيقها من خلال سياسات متكاملة تستند إلى التوازن بين النمو الاقتصادي، العدالة الاجتماعية، وحماية البيئة، بما يضمن تلبية احتياجات الحاضر دون الإضرار بحقوق الأجيال القادمة. وتقتضي هذه الرؤية تبني سياسات مالية رشيدة ترتكز على حسن توجيه الموارد العامة، وفق أولويات واضحة تعزز الاستثمار في التعليم، الصحة، البيئة، والبنية التحتية.

غير أن ارتفاع النفقات الموجهة نحو المؤسسات العقابية يشكل تحديًا حقيقيًا أمام تحقيق هذه الأهداف، خاصة في الدول ذات الموارد المحدودة أو التي تعاني من ضغوطات اقتصادية. فالاستمرار في اعتماد العقوبات السالبة للحرية كخيار أول للتجريم، دون اللجوء إلى بدائل إصلاحية، يؤدي إلى تضخم أعداد النزلاء، وبالتالي إلى تصاعد الإنفاق العمومي على هذا القطاع، في مقابل تراجع نسب التمويل المخصصة لقطاعات تنموية أخرى.

وفي هذا الإطار، يُثار التساؤل حول مدى مساهمة النفقات العقابية في تحقيق التنمية المستدامة أو إعاقتها، خاصة إذا ما تم قياس ذلك بمدى فعالية المؤسسات العقابية في تقليل نسب العود الإجرامي، أو إعادة إدماج المحكوم عليهم في المجتمع. كما أن التكلفة الاجتماعية

[1]– تقرير وزارة المالية الجزائرية حول قانون المالية لسنة 2023، ملحق توزيع النفقات حسب القطاعات.

الناجمة عن عزل فئات واسعة من المجتمع داخل السجون، وتدمير قدراتهم الإنتاجية، تُعد من بين العوامل التي تمس مباشرة بمفهوم التنمية المستدامة بمفهومها الشامل.

ومن هنا، يُعنى هذا المطلب بتحليل العلاقة الجدلية بين النفقات العقابية ومتطلبات التنمية المستدامة، مع التركيز على الإشكاليات التي تطرحها المقاربة العقابية التقليدية في مقابل الحاجة إلى إصلاح المنظومة العقابية بما يحقق التوازن بين العدالة والأداء الاقتصادي والاجتماعي للدولة.

الفرع الأول: تأثير النفقات العقابية على تمويل المشاريع التنموية

تُعتبر المشاريع التنموية مكونًا أساسيًا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث تساهم في تحسين البنية التحتية، رفع مستوى التعليم، توفير الرعاية الصحية، وتعزيز الاستدامة البيئية. إلا أن النفقات العقابية، بوصفها جزءًا من الإنفاق العام، يمكن أن تؤثر بشكل مباشر على قدرة الدولة على تمويل هذه المشاريع، لاسيما في الدول التي تعاني من محدودية الموارد المالية.

1. تخصيص الموارد المالية للمؤسسات العقابية

تتطلب المؤسسات العقابية موازنات مالية ضخمة، تشمل التكاليف المتعلقة بالإيواء، الرعاية الصحية، التغذية، وصيانة المباني، فضلاً عن أجور الموظفين. في الجزائر، على سبيل المثال، أظهرت دراسة تحليلية لموازنة الدولة أن نسبة كبيرة من النفقات العامة يتم توجيهها لقطاع الأمن، بما في ذلك إدارة المؤسسات العقابية، مما يؤدي إلى انخفاض النسبة المخصصة لتمويل القطاعات التنموية مثل التعليم والصحة.

وفي تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي لسنة 2020، أشار إلى أن موازنة وزارة العدل (التي تشمل المؤسسات العقابية) تمثل حوالي 5.4% من إجمالي النفقات العامة، بينما

يُرصد لقطاع التعليم حوالي 13% فقط، وهذا يعكس تباينًا في توزيع الموارد لصالح القطاعات الأمنية على حساب القطاعات التنموية الأساسية[1].

2. تزايد العبء على الميزانية وتقلص الاستثمارات في المشاريع التنموية

بما أن تخصيص الموارد لتمويل المؤسسات العقابية يتطلب جزءًا مهمًا من الميزانية العامة، فإن هذا يؤثر سلبًا على تمويل المشاريع التنموية التي تعد حجر الزاوية في مسار النمو الاقتصادي والاجتماعي. ويُظهر تقرير دائرة الدراسات الاقتصادية بجامعة الجزائر 3 أن تزايد الإنفاق على السجون أدى إلى تقليص الاستثمارات في مشاريع البنية التحتية الكبرى، وهو ما ينعكس على مستوى التنمية المستدامة في البلاد [2].

3. الأثر على قطاع الصحة والتعليم

إن تخصيص ميزانية كبيرة للمؤسسات العقابية يقلل من قدرة الدولة على الاستثمار في قطاع الصحة والتعليم، وبالتالي يُعوق تحقيق التنمية المستدامة. ففي دراسة مقارنة بين الجزائر وبعض الدول العربية، تبين أن النفقات العقابية في الجزائر تشكل نحو 1.5% من إجمالي الناتج المحلي، بينما في دول أخرى مثل مصر والأردن، تُخصص النفقات العقابية بنسب أقل، مما يتيح لتلك الدول مزيدًا من التمويل لقطاعات التعليم والصحة[3].

4. الحاجة إلى إصلاحات في المنظومة العقابية

[1]– المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، التقرير السنوي حول التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، الجزائر، 2020، ص 51–54.

[2]– حاج غوثي قوسم، محمد أمين بكوش، ميلود زين العابدين قنصو، "الأثر الاقتصادي لعقوبة العمل للنفع العام"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2017، ص 269–271.

[3]– تقرير دائرة الدراسات الاقتصادية بجامعة الجزائر 3، دراسة تحليلية للإنفاق العام على المؤسسات العقابية وتأثيره على قطاعات التنمية، 2022، ص 140–145.

للتقليل من تأثير النفقات العقابية على تمويل المشاريع التنموية، دعا العديد من الخبراء إلى ضرورة اعتماد سياسة عقابية أكثر مرونة، مثل تبني العقوبات البديلة، وتفعيل برامج إعادة التأهيل والدمج الاجتماعي، التي تُعد أقل تكلفة وأكثر فعالية في الحد من أعباء المؤسسات العقابية على الموازنة العامة[1].

وقد أشار قانون العقوبات الجزائري إلى إمكانية استبدال العقوبات السالبة للحرية بعقوبات بديلة (مثل العمل للنفع العام)، مما يساهم في تقليل الضغط المالي على المؤسسات العقابية ويوجه الموارد نحو القطاعات التنموية [2].

الفرع الثاني: المقارنة بين الاستثمار في العقوبات البديلة والاستثمار في السجون

تُعتبر العقوبات البديلة أحد البدائل التي بدأت العديد من الدول، بما في ذلك الجزائر، في تبنيها كوسيلة للتخفيف من العبء المالي الناتج عن إدارة المؤسسات العقابية. في المقابل، يتطلب الاستثمار في السجون موازنات مالية ضخمة تستنزف الموارد العامة، مما يؤثر على قدرة الدولة في تخصيص ميزانيات أخرى للقطاعات التنموية الحيوية. ومن هنا، يبرز التساؤل حول مدى فعالية الاستثمار في العقوبات البديلة مقارنة بالاستثمار في السجون التقليدية.

1. تكلفة الاستثمار في السجون

تُعد السجون واحدة من أكثر المجالات التي تستهلك ميزانية الدولة في معظم البلدان، بما في ذلك الجزائر. فعلى سبيل المثال، يتطلب إنشاء وصيانة السجون تخصيص موارد مالية كبيرة للبنية التحتية، التغذية، الرعاية الصحية، وأجور الموظفين. في الجزائر، يُقدر أن تكلفة السجين الواحد تتراوح بين 150,000 و 200,000 دينار جزائري سنويًا، في حين أن تكلفة

[1]– تقرير المبادرة المصرية للحقوق الشخصية (EIPR)، التكلفة الاقتصادية والاجتماعية للنظام العقابي في مصر، 2022، ص 102–105.

[2]– قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66–156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم، المادة 5 مكرر.

برامج الإصلاح أو تأهيل السجناء (كالعمل في النفع العام) أقل بكثير من ذلك. إضافة إلى ذلك، تشكل الأعباء المالية المرتبطة بالضغط على السجون (في ظل الاكتظاظ) تحديًا إضافيًا [1].

2. العوائد الاقتصادية للعقوبات البديلة

تُظهر الدراسات الحديثة أن العقوبات البديلة، مثل العمل للنفع العام أو السجون المفتوحة، تمثل استثمارًا أكثر فاعلية من حيث التكلفة، وذلك لأنها تتطلب تكاليف أقل بكثير من السجون التقليدية. وفي الجزائر، مع تزايد الاكتظاظ في السجون، تبنّت الدولة تدريجياً بعض البدائل العقابية، وهو ما يُظهر بعض النتائج الإيجابية في تقليص الإنفاق العام على المؤسسات العقابية[2].

وفي هذا الصدد، أظهرت دراسات مقارنة بين الجزائر ودول أخرى مثل هولندا والسويد، أن الاستثمار في العقوبات البديلة يمكن أن يؤدي إلى تقليل نسب السجون المكتظة، مما يساهم في تحسين البيئة الاقتصادية العامة، وتوجيه الموارد نحو قطاعات أخرى تنموية[3].

[1]– وزارة المالية الجزائرية، تقرير موازنات الدولة لعام 2022، الجزائر، ص 88–92.

[2]– قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66–156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم، المادة 5 مكرر.

[3]– المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، التكلفة الاجتماعية والاقتصادية للنظام العقابي في مصر، 2021، ص 102–107.

3. فعالية العقوبات البديلة في إعادة تأهيل المجرمين

عند مقارنة فعالية العقوبات البديلة والسجون التقليدية، نجد أن العقوبات البديلة قد تكون أكثر فاعلية في إعادة تأهيل الأفراد. ففي الوقت الذي تفتقر فيه السجون إلى البرامج التأهيلية الكافية، فإن العقوبات البديلة توفر فرصًا أفضل للمجرمين للعمل في المجتمع، مما يُساهم في تقليل معدلات العودة إلى الجريمة.

العديد من الدراسات الدولية أظهرت أن من يتلقون عقوبات بديلة يكونون أقل عرضة للعودة إلى السجون مقارنة بمن قضوا فترات طويلة في المؤسسات العقابية التقليدية. على سبيل المثال، في فرنسا، أظهرت دراسة أجراها المعهد الوطني للدراسات الجنائية في 2019 أن معدلات العود بين من خضعوا للعقوبات البديلة انخفضت بنسبة 30% مقارنة بمن قضوا فترات طويلة في السجون [1].

4. أثر العقوبات البديلة على التنمية المستدامة

يُمكن أن يكون الاستثمار في العقوبات البديلة أحد الركائز التي تدعم تحقيق التنمية المستدامة. فبجانب التكلفة المالية المنخفضة لهذه البدائل، فإنها تُساهم في إعادة تأهيل الأفراد بشكل يتماشى مع احتياجات المجتمع، مما يخلق بيئة اقتصادية أكثر استقرارًا، ويسهم في تحقيق أهداف العدالة الاجتماعية والاقتصادية. وبذلك، يُساهم هذا التوجه في تخصيص موارد أكثر لدعم المشاريع التنموية الأخرى، كالتعليم والصحة، بما يتماشى مع أهداف التنمية المستدامة.

[1]– المعهد الوطني للدراسات الجنائية، دراسة حول فعالية العقوبات البديلة في فرنسا، باريس، 2019، ص 88–90.

المبحث الثاني: سبل تقليل نفقات المؤسسات العقابية

تعتبر المؤسسات العقابية أحد القطاعات التي تمثل عبئًا ماليًا ثقيلًا على ميزانية الدولة، حيث تستهلك هذه المؤسسات جزءًا كبيرًا من الموارد العامة لتوفير الإيواء، التغذية، الرعاية الصحية، والأمن. ومع التزايد المطرد في أعداد السجناء، تزداد الأعباء المالية المترتبة على هذا القطاع، مما ينعكس سلبًا على قدرة الدولة على تمويل القطاعات التنموية الأخرى كالتعليم والصحة والبنية التحتية[1].

ومع ذلك، فإن هناك العديد من السبل التي يمكن من خلالها تقليل النفقات العقابية، دون التأثير على الأهداف الأمنية والإصلاحية لهذا القطاع. يعتمد تقليص النفقات على تبني استراتيجيات مبتكرة تعتمد على كفاءة التسيير، وتوسيع نطاق العقوبات البديلة، وإعادة تأهيل السجون، فضلاً عن تحسين فعالية الموارد البشرية داخل المؤسسات العقابية[2].

تستند هذه السبل إلى أهمية تحسين إدارة الموارد العامة عبر توجيه النفقات نحو بدائل تكون أكثر فاعلية وأقل تكلفة، بما يعزز من قدرة الدولة على تنفيذ مشروعات تنموية مستدامة. من خلال استعراض التجارب المحلية والدولية، يمكن اقتراح حلول تساهم في تقليل العبء المالي على الميزانية العامة، وتحقيق التوازن بين الحفاظ على الأمن العام وتلبية احتياجات التنمية الاجتماعية والاقتصادية[3].

يهدف هذا المبحث إلى استكشاف وتقديم الحلول الممكنة لتقليص نفقات المؤسسات العقابية، مع التركيز على البدائل العقابية والفرص التي تقدمها لتخفيف الضغط المالي على الدولة، مع الاستفادة من التجارب القانونية والسياسية الجزائرية[4].

[1]– وزارة العدل الجزائرية، التقرير السنوي لقطاع العدالة في الجزائر، الجزائر، 2021.

[2]– المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، التقرير السنوي حول التحديات الاقتصادية في الجزائر، الجزائر، 2020.

[3]– قرارات وزارة المالية الجزائرية حول موازنات القطاع العام، قانون المالية 2022، الجزائر، ص 68–72.

[4]– مرصد حقوق الإنسان، تقارير حول حقوق الإنسان في المؤسسات العقابية الجزائرية، 2022.

المطلب الأول: تطبيق العقوبات البديلة كوسيلة لتخفيف العبء المالي

تعد العقوبات البديلة إحدى الأساليب الحديثة التي يمكن أن تسهم في تقليل العبء المالي على المؤسسات العقابية في الجزائر. على الرغم من أن السجون والمرافق العقابية تُعد من الركائز الأساسية في النظام الجنائي، إلا أن التكاليف المرتبطة بها تشكل عبئًا كبيرًا على الميزانية العامة، مما يستدعي البحث في حلول بديلة من شأنها أن تخفف من هذا العبء[1]..

تهدف العقوبات البديلة إلى توفير حلول مبتكرة، مثل العمل للنفع العام، الإقامة الجبرية، والمراقبة الإلكترونية، كبديل للعقوبات السالبة للحرية. تطبيق هذه البدائل يتطلب إصلاحًا في التشريعات والأنظمة القضائية، بما يضمن فاعلية هذه العقوبات في إعادة تأهيل المجرمين مع تقليل النفقات المرتبطة بإدارة السجون. [2].

في الجزائر، رغم تبني بعض العقوبات البديلة في إطار قانون العقوبات، إلا أن تطبيقها لا يزال يواجه عدة تحديات. وقد بات من الضروري دراسة هذه العقوبات كوسيلة لتقليص الضغط المالي على المؤسسات العقابية، وتوجيه الموارد إلى مشاريع تنموية أخرى[3].

وتتمثل أهمية هذا المطلب في تقديم تحليل شامل حول كيف يمكن أن تُسهم العقوبات البديلة في تخفيف العبء المالي، من خلال استعراض المزايا الاقتصادية والاجتماعية لها، بالإضافة إلى تحديد التشريعات الجزائرية التي تدعم تطبيقها.

[1]– قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66–156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم، المادة 5 مكرر، ص. 45–50.

[2]– المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، "التقرير السنوي حول التحديات الاقتصادية في الجزائر"، الجزائر، 2020، ص. 55–58.

[3]– عبد الرحمن زغدار كتاب "العدالة الجنائية والعقوبات البديلة في النظام الجزائري"، ، دار هومة للنشر، 2021، ص. 87–93.

من خلال هذا التمهد، سنتناول الأسس القانونية والتنفيذية للعقوبات البديلة، مع تقديم مقارنة عملية بين الاستثمار في العقوبات السالبة للحرية وتطبيق البدائل[1].

الفرع الأول: بدائل السجن (الخدمة المجتمعية، السوار الإلكتروني، العقوبات المالية)

تُعد البدائل العقابية واحدة من الأدوات الفعّالة التي يمكن أن تساهم في تخفيف العبء المالي على المؤسسات العقابية، حيث يُمكن استبدال العقوبات السالبة للحرية بالعديد من الإجراءات الأخرى التي تهدف إلى إصلاح الجاني، وتوفير تكاليف الحبس. من بين البدائل الأكثر استخدامًا في الأنظمة القضائية الحديثة، نجد الخدمة المجتمعية، السوار الإلكتروني، والعقوبات المالية.

1. الخدمة المجتمعية

تُعتبر الخدمة المجتمعية من أبرز البدائل التي يمكن فرضها على المحكوم عليهم بجرائم غير عنيفة. تتضمن هذه العقوبة إلزام الجاني بالقيام بأعمال لصالح المجتمع تحت إشراف السلطات القضائية، وهو ما يتيح له الفرصة للإسهام في نفع المجتمع دون الحاجة إلى قضاء مدة في السجن.

في الجزائر، تم تعديل قانون العقوبات ليتضمن بعض هذه البدائل، وقد تم النص على إمكانية فرض الخدمة المجتمعية في بعض الحالات، وتُعتبر هذه العقوبة أقل تكلفة من السجن، كما أنها تسهم في إدماج الجاني بشكل إيجابي في المجتمع. من خلال تطبيق الخدمة

[1]– مذكرة تخرج بعنوان "إصلاح النظام العقابي في الجزائر: العقوبات البديلة في إطار القانون الجنائي"، جامعة الجزائر 1، 2019، ص. 110–115.

المجتمعية، يمكن خفض التكاليف التي تتكبدها الدولة في مراكز الإصلاح، حيث تُعفى من تكاليف الإيواء والرعاية الصحية للنزلاء[1].

2. السوار الإلكتروني

السوار الإلكتروني هو أحد البدائل الحديثة التي تسمح بفرض الرقابة على المحكوم عليهم في قضايا معينة دون أن يتم احتجازهم في السجون. يتم ربط الجاني بجهاز إلكتروني يُثبت حول معصمه أو كاحله، ويتم تتبع تحركاته بشكل مستمر من قبل السلطات.

تتميز هذه العقوبة بأنها تتيح للمحكوم عليهم البقاء في منازلهم أو أماكن محددة، مما يقلل بشكل كبير من التكاليف المترتبة على احتجازهم في السجون، ويمنحهم فرصة للاندماج الاجتماعي والعمل. في الجزائر، بدأ الاتجاه نحو استخدام السوار الإلكتروني كوسيلة لتقليص اكتظاظ السجون، رغم التحديات المتعلقة بتوفير التقنية اللازمة لهذا النوع من العقوبات[2].

3. العقوبات المالية

تُعتبر العقوبات المالية أيضًا أحد البدائل التي يمكن أن تحل محل عقوبات السجن في بعض الجرائم الاقتصادية أو الجرائم التي لا تشكل تهديدًا للأمن العام. تتنوع هذه العقوبات بين الغرامات المالية البسيطة أو الكبيرة حسب نوع الجريمة المرتكبة، مما يوفر وسيلة ردع فعالة دون الحاجة إلى احتجاز الجاني في مؤسسة عقابية.

[1]– قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66–156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم، المادة 5 مكرر، ص. 45–50.

[2]– دراسة علمية حول تطبيق السوار الإلكتروني في الجزائر، 2021، ص. 115

وفي الجزائر، يطبق قانون العقوبات هذا النوع من العقوبات بشكل واسع في القضايا التجارية والاقتصادية، وهو ما يسمح بتقليل التكاليف المترتبة على الاحتجاز. من خلال هذه العقوبة، يتم توجيه الموارد المالية نحو النظام القضائي بدلاً من صرفها على إدارة السجون[1]..

الفرع الثاني: تجارب دولية ناجحة في تقليل نفقات السجون

تعتبر تجربة تقليل نفقات السجون وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد المالية من التحديات التي تواجه العديد من الدول. وقد تبنت بعض البلدان استراتيجيات مبتكرة وفعّالة لتخفيف العبء المالي على المؤسسات العقابية، مع الحفاظ على فعالية النظام القضائي وأهدافه الإصلاحية. في هذا السياق، يتم استعراض أبرز التجارب الدولية التي يمكن أن تُفيد الجزائر في تقليل نفقات السجون وتطبيق العقوبات البديلة.

1. تجربة النرويج

تُعد النرويج من أبرز الدول التي استطاعت تحقيق توازن بين تقليل نفقات السجون وتوفير بيئة إصلاحية فعّالة. في النرويج، تم تبني سياسات عقوبات بديلة تركز على إصلاح الجاني وتقديم برامج تعليمية وعملية أثناء فترة العقوبة، مما يقلل من عدد السجناء ويعزز فرص إعادة الإدماج الاجتماعي[2].

ملامح التجربة النرويجية:

العمل المجتمعي: يتم استخدام العمل المجتمعي كأداة مهمة للحد من الاكتظاظ في السجون. يتيح هذا الخيار للمحكوم عليهم تقديم خدمات للمجتمع، مما يساهم في تقليل التكاليف المرتبطة بإدارة السجون.

[1]– قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66–156، المادة 16، ص. 65–67.

[2]– النرويج: تجربة ناجحة في إعادة تأهيل السجناء، تقرير الأمم المتحدة، 2020، ص. 110–115.

السجون المفتوحة: يتم توفير "السجون المفتوحة" للمجرمين غير العنيفين، حيث لا يتم احتجازهم داخل جدران سجون مغلقة، بل يُسمح لهم بالعيش في بيئة أقل تكاليف، مع مراقبة مستمرة.

استخدام السوار الإلكتروني: يُستخدم السوار الإلكتروني كبديل للسجون، مما يساهم في تقليل أعداد السجناء داخل السجون الفعلية وتقليص التكاليف المتعلقة بإدارة السجون.

نتيجة لهذه السياسات، تم تقليل نفقات السجون في النرويج بشكل كبير، مع الحفاظ على انخفاض معدلات العودة للجريمة

2. تجربة الولايات المتحدة الأمريكية

في الولايات المتحدة الأمريكية، تم تنفيذ العديد من الإصلاحات في النظام العقابي لتقليل نفقات السجون. ومن أبرز هذه الإصلاحات:

البرامج الإصلاحية: تم تطوير برامج إصلاحية تهدف إلى تحسين السلوك الاجتماعي والمهني للسجناء. تشمل هذه البرامج التعليم، التدريب المهني، والمشاريع المجتمعية.

العقوبات البديلة: بدأت بعض الولايات مثل كاليفورنيا في تطبيق العقوبات البديلة مثل العمل المجتمعي والسوار الإلكتروني، بهدف تخفيف الضغط على السجون وتقليل التكاليف المتعلقة بالإيواء.

إلغاء عقوبات السجون في بعض الجرائم: تم إلغاء عقوبة السجن لعدد من الجرائم البسيطة، مثل جرائم المخدرات، وتحويل المدانين إلى برامج علاجية أو مجتمعية.

تُظهر التجربة الأمريكية أن الاستثمار في العقوبات البديلة يُسهم بشكل فعّال في تقليل تكاليف السجون. فقد تمكنت بعض الولايات من تقليص نفقات السجون بمليارات الدولارات من خلال تنفيذ هذه السياسات[1].

3. تجربة كندا

تُعتبر كندا من الدول التي نجحت في تقليل نفقات السجون عبر تبني سياسات متكاملة تشمل العقوبات البديلة والبرامج التوعوية للمجرمين. في كندا، يُمكن فرض الغرامات المالية والعقوبات المجتمعية بدلًا من السجن، وذلك في الحالات التي لا تشكل تهديدًا أمنيًا كبيرًا للمجتمع. [2]

ملامح التجربة الكندية:

العمل في خدمة المجتمع: يشارك المحكوم عليهم في الأعمال التي تخدم المجتمع المحلي، مما يُسهم في تقليل الأعباء على مراكز الإصلاح.

برامج إعادة التأهيل: تعتمد كندا على برامج فعّالة تهدف إلى إعادة تأهيل المجرمين خلال فترة محكوميتهم، مع التركيز على التدخلات التي تساهم في إعادة إدماجهم في المجتمع بشكل إيجابي.

توسيع استخدام المراقبة الإلكترونية: تم توسيع استخدام المراقبة الإلكترونية كبديل للسجون، خاصة في حالات الجرائم الصغيرة أو الجنح.

[1]– دراسة الإصلاحات العقابية في الولايات المتحدة، مركز دراسات الإصلاح الجنائي الأمريكي، 2019، ص. 130–135.

[2]– دراسة مقارنة حول العقوبات البديلة، المجلة العربية للقانون الجنائي، العدد 12، 2020، ص. 85–90.

ساهمت هذه السياسات في تقليص نفقات السجون بشكل ملحوظ، مع تحسن في معدلات إصلاح السجناء وتخفيض معدلات العودة للجريمة[1].

المطلب الثاني: تحسين الإدارة المالية للمؤسسات العقابية

يعد تحسين الإدارة المالية للمؤسسات العقابية من الأبعاد الأساسية التي تُسهم في تحقيق كفاءة استخدام الموارد، بما ينعكس إيجابًا على تقليل النفقات وتحسين الأداء العام لهذه المؤسسات. في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة وارتفاع تكاليف التشغيل والصيانة للمؤسسات العقابية، يصبح من الضروري البحث في طرق وأساليب فعالة لتنظيم وتحسين إدارة الأموال المخصصة لهذه المؤسسات[2].

من خلال تحسين الإدارة المالية، يمكن تحسين توزيع الموارد المالية، تقليص الفاقد، وزيادة الفعالية في استخدام الأموال، مع الحفاظ على مستوى عالٍ من الأمان والإصلاح داخل السجون. إضافة إلى ذلك، يمكن تبني أساليب متقدمة من الشفافية والمراقبة الداخلية لضمان استخدام الأموال في الأغراض المخصصة لها بشكل سليم[3].

وفي هذا السياق، يهدف هذا المطلب إلى تقديم مجموعة من الاستراتيجيات التي من شأنها تحسين إدارة النفقات في المؤسسات العقابية، مع تسليط الضوء على أهمية إدخال نظم حديثة مثل الموازنات المبنية على الأداء، وأساليب الرقابة المالية المتقدمة، ودمج التكنولوجيا

[1]– كندا: إصلاحات نظام العدالة الجنائية، تقرير مركز الدراسات الجنائية، 2021، ص. 140–145.

[2]– قانون العقوبات الجزائري، الأمر رقم 66–156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم.

[3]– بودان كوثر ، دراسة حول تحسين إدارة المؤسسات العقابية في الجزائر، المجلة الجزائرية للعدالة الجنائية، 2021، ص. 120–125

في عمليات متابعة وتوزيع الأموال. من خلال هذه الأدوات، يمكن التقليل من التكاليف غير الضرورية، وتعزيز الشفافية والمساءلة داخل هذه المؤسسات[1]

سيتم استعراض أبرز الأساليب التي يمكن اتباعها لتحسين الإدارة المالية في المؤسسات العقابية، وكذلك تحليل التشريعات والآليات التي تُساعد على تحقيق هذه الأهداف ضمن إطار القانون الجزائري.

الفرع الأول: ترشيد الإنفاق وتحسين كفاءة الإدارة

يُعد ترشيد الإنفاق وتحسين كفاءة الإدارة من العوامل الأساسية التي تساهم في تحسين الأداء المالي للمؤسسات العقابية، وتقليص التكاليف المترتبة على تشغيل هذه المؤسسات. مع التحديات المالية التي تواجهها العديد من الدول، بما في ذلك الجزائر، يصبح من الضروري تبني استراتيجيات تركز على تعزيز الكفاءة وترشيد الإنفاق لضمان تخصيص الموارد المالية بشكل فعال.

1. ترشيد الإنفاق

يشمل ترشيد الإنفاق إجراء تعديلات استراتيجية في كيفية تخصيص الأموال داخل المؤسسات العقابية، مع التركيز على تخفيض التكاليف غير الضرورية دون التأثير على مستوى الأمان أو برامج الإصلاح. يمكن تحقيق ذلك من خلال:

إعادة هيكلة المصروفات: مثل تقليل التكاليف المرتبطة بالصيانة والإصلاحات للمرافق العقابية، وتحقيق أعلى مستوى من الكفاءة في استخدام الموارد.

[1]– دراسة قانونية حول الرقابة المالية على المؤسسات العقابية، المجلة العربية للقانون العام، 2019، ص. 45–50.
مذكرة تخرج بعنوان "تحليل السياسات المالية في المؤسسات العقابية الجزائرية"، جامعة الجزائر 2، 2020، ص. 100–110.

إدارة الموارد البشرية: من خلال تحسين توزيع الأفراد داخل السجون، وتحديد المهام المطلوبة لكل موظف، مع تدريب العاملين على الإدارة الفعالة للموارد.

تطبيق تقنيات جديدة: مثل استخدام تكنولوجيا المعلومات في مراقبة النفقات وتقارير الأداء، مما يسهل متابعة الإنفاق الفعلي مقارنةً بالميزانية المحددة، ويُسهم في منع الفاقد المالي.

تساعد هذه الإجراءات في تقليص الهدر المالي داخل المؤسسات العقابية وتحقيق توازن بين الإنفاق والفعالية. في الجزائر، على سبيل المثال، يمكن تطبيق موازنات مبنية على الأداء لمتابعة ومراقبة نفقات السجون بشكل دقيق، وهو ما سيسهم في تحسين كفاءة الإنفاق وتوجيه الموارد إلى المجالات الأكثر احتياجًا [1].

2. تحسين كفاءة الإدارة

من أجل تحسين كفاءة الإدارة في المؤسسات العقابية، يجب التركيز على تبني نظم إدارية مرنة وممارسات تنظيمية فعّالة تساهم في تحقيق إدارة مالية محكمة وشفافة. يمكن تحسين كفاءة الإدارة من خلال:

تطوير السياسات الإدارية: بتحديث السياسات المتعلقة بإدارة السجون وإعادة تأهيل السجناء، مما يسهم في تقليل التكاليف المرتبطة بالأنشطة غير الضرورية.

توظيف تكنولوجيا المعلومات: من خلال إدخال أنظمة معلوماتية متقدمة لرفع مستوى الشفافية، حيث تساهم هذه الأنظمة في تقديم تقارير مالية وإدارية دقيقة، كما تسهم في متابعة نفقات السجون على مدار الساعة[2].

[1]– قانون الميزانية العامة للجزائر، 2021، ص. 70–75.

[2]– دراسة مقارنة حول كفاءة الإدارة في السجون، المجلة العربية للقانون العام، 2020، ص. 60–65.

تعزيز التدريب والتطوير المهني: يجب أن يتم تدريب الموظفين الإداريين في المؤسسات العقابية على كيفية تحسين إدارة الموارد المالية، بحيث يكون لديهم القدرة على اتخاذ قرارات مالية مدروسة وفعّالة[1].

هذه الأساليب تساهم في تحسين أداء المؤسسات العقابية، من خلال تقليل تكاليف التشغيل وتحقيق أعلى مستوى من الإنتاجية والفعالية. في الجزائر، يمكن تطبيق سياسات لتطوير مهارات الإدارة المالية داخل السجون، مما سيُسهم في تحسين سير العمل وتقليل المصروفات غير المبررة.

الفرع الثاني: تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص في إدارة المؤسسات العقابية

إن تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص يُعد من الأساليب المبتكرة التي يمكن أن تساهم في تحسين إدارة المؤسسات العقابية وتقليل النفقات العامة المرتبطة بتشغيل هذه المؤسسات. في ظل محدودية الميزانيات العامة، باتت الشراكات بين القطاعين العام والخاص ضرورة حيوية لتحقيق كفاءة في إدارة المؤسسات العقابية، سواء من حيث البنية التحتية أو البرامج الإصلاحية.

1. مفهوم الشراكة بين القطاعين العام والخاص في المؤسسات العقابية

تعني الشراكة بين القطاعين العام والخاص (PPP) التعاون بين الدولة (القطاع العام) والقطاع الخاص بهدف تحسين الخدمات العامة وتحقيق الكفاءة في الإدارة. في سياق المؤسسات العقابية، يمكن أن تشمل هذه الشراكات عدة مجالات مثل:

إدارة السجون: حيث يمكن للقطاع الخاص المساهمة في إدارة بعض الجوانب التشغيلية للمؤسسات العقابية، مثل إدارة المرافق، الصيانة، وتوفير خدمات أخرى.

[1]– عدة أسماء "ترشيد الإنفاق في المؤسسات العقابية الجزائرية"،مذكرة ماستر جامعة الجزائر 2، 2019، ص. 95-100.

تنفيذ برامج إصلاحية: يمكن للقطاع الخاص أن يتعاون مع الحكومة في توفير برامج تأهيلية وتعليمية للسجناء، بهدف إعادة إدماجهم في المجتمع بعد انتهاء فترة عقوبتهم.

إعادة تأهيل البنية التحتية: يتعاون القطاع الخاص مع الحكومة في بناء أو تجديد السجون والمرافق العقابية بما يتناسب مع المعايير الحديثة، مما يساهم في توفير بيئة آمنة وفعالة للسجناء. [1]

2. مزايا الشراكات بين القطاعين العام والخاص

تتمثل مزايا هذه الشراكات في عدة جوانب:

خفض التكاليف: من خلال مشاركة القطاع الخاص في بناء وتشغيل السجون، يمكن تقليل الأعباء المالية على الميزانية العامة للدولة، حيث يتولى القطاع الخاص جزءًا من تمويل وتشغيل المشاريع.

تحسين جودة الخدمات: القطاع الخاص يمكن أن يساهم في تحسين جودة الخدمات المقدمة في المؤسسات العقابية، مثل توفير الرعاية الصحية، التعليم، والتدريب المهني للسجناء.

ابتكار الحلول: توفر الشراكات فرصًا لابتكار حلول جديدة لزيادة الكفاءة في إدارة السجون، وذلك من خلال الاستفادة من خبرات القطاع الخاص في تطبيق التقنيات الحديثة.

توزيع المخاطر: من خلال الشراكة، يمكن توزيع المخاطر بين القطاعين، حيث يتقاسم القطاع العام مع القطاع الخاص المسؤولية عن نجاح المشروع واستدامته.

[1] – سَعاد عبد الحكيم . سَعاد ابراهيم .دراسة "تحسين الإدارة المالية في المؤسسات العقابية"، المجلة الجزائرية للعدالة الجنائية، 2021، ص. 120–125.

3. نماذج ناجحة لتطبيق الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إدارة السجون

عدة دول نجحت في تطبيق نموذج الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إدارة المؤسسات العقابية. بعض أبرز هذه التجارب تشمل:

- **بريطانيا:** في بريطانيا، يتم استخدام الشراكات بين القطاعين العام والخاص لإدارة بعض السجون. تقوم الشركات الخاصة بتشغيل السجون بناءً على عقود مع الدولة، حيث تلتزم بتوفير خدمات مثل الصيانة، الرعاية الصحية، والبرامج الإصلاحية. وقد أظهرت الدراسات أن هذا النموذج يساعد في خفض التكاليف وتحسين الظروف الإدارية في السجون.
- **أستراليا:** قامت أستراليا بتطبيق نموذج الشراكة في إدارة السجون الخاصة، حيث يتم تشغيل عدد من السجون الخاصة بموجب عقود مع الحكومة. في هذا النموذج، يتحمل القطاع الخاص المسؤولية عن تشغيل السجون بينما تشرف الحكومة على الرقابة وتطبيق السياسات الإصلاحية.
- **الولايات المتحدة الأمريكية:** في بعض الولايات الأمريكية، يتم استخدام الشراكات بين القطاعين العام والخاص لتحسين الأنظمة العقابية. حيث يشارك القطاع الخاص في تشغيل السجون وتوفير برامج التأهيل وإعادة الإدماج، مما يسهم في تقليل تكاليف تشغيل السجون[1].

4. التحديات التي تواجه الشراكات بين القطاعين العام والخاص

رغم الفوائد العديدة لهذه الشراكات، إلا أن هناك تحديات قد تواجه تطبيق هذا النموذج، مثل:

- **الرقابة والشفافية:** قد تثار بعض التساؤلات حول الشفافية في كيفية إدارة العقوبات في السجون الخاصة، وقد يؤدي ذلك إلى مخاوف بشأن حقوق السجناء[2].

[1]– سَعاد عبد الحكيم مرجع سابق ، ص. 125–130.

[2]– دراسة حول الشراكات بين القطاعين العام والخاص في السجون، المجلة العربية للإدارة العامة، 2020، ص. 80–85.

- **التعارض بين الربحية والأهداف الإصلاحية:** قد يواجه القطاع الخاص ضغوطًا لتحقيق الربح، مما قد يتعارض مع أهداف الإصلاح الاجتماعي والجناحي للمؤسسات العقابية.
- **التكلفة العالية للتنفيذ في البداية:** على الرغم من أن هذه الشراكات قد تخفض التكاليف على المدى البعيد، إلا أن البداية تتطلب استثمارًا ماليًا كبيرًا[1].

[1]– دراسة حول أثر الشراكات بين القطاعين العام والخاص في تحسين إدارة السجون، المجلة العالمية للإصلاح الجنائي، 2019، ص. 140–145.

خاتمة الفصل الأول

في هذا الفصل، تم تناول أثر نفقات المؤسسات العقابية على مؤسسات الدولة من خلال استعراض تأثير الإنفاق العقابي على الاقتصاد العام للدولة، وعلاقته بالميزانية الوطنية، فضلاً عن التأثيرات السلبية والإيجابية على التنمية المستدامة. كما تمت مناقشة كيفية تقليل هذه النفقات من خلال استراتيجيات فعّالة، مع التركيز على تحسين الإدارة المالية وتطبيق العقوبات البديلة كوسيلة لتخفيف العبء المالي.

لقد أبرزنا أن نفقات المؤسسات العقابية تمثل عبئًا كبيرًا على الميزانية العامة للدولة، وأن ترشيد الإنفاق وتحسين كفاءة الإدارة المالية داخل هذه المؤسسات يشكلان خطوة أساسية نحو تحقيق توازن مالي يساهم في تحسين الوضع الاقتصادي العام. كما تم التطرق إلى الشراكات بين القطاعين العام والخاص في إدارة المؤسسات العقابية باعتبارها إحدى الحلول الفعّالة في تحسين الكفاءة وتقليل التكاليف.

من خلال استعراض التجارب الدولية الناجحة في تقليص نفقات السجون، تبين أن الإصلاحات العقابية، بما في ذلك استخدام البرامج الإصلاحية والعقوبات البديلة، يمكن أن تساهم في تقليص العبء المالي، وتحقيق نتائج إيجابية على صعيد إعادة التأهيل وإعادة إدماج السجناء في المجتمع.

وفي الختام، يمكن القول أن تحسين إدارة المؤسسات العقابية يحتاج إلى استراتيجيات شاملة تركز على الفعالية المالية، مع إدخال نظم مراقبة متقدمة تتبنى الشفافية، مما يساهم في تحسين جودة الأداء وتقليل الإنفاق غير الضروري، مع الحفاظ على الأهداف الإصلاحية للنظام العقابي.

خاتمة

في خضم التحولات الاجتماعية والاقتصادية التي تعرفها الدول، بات من الضروري إعادة تقييم السياسات العمومية، وعلى رأسها السياسة العقابية، من زاوية الكلفة والجدوى. لقد بينت هذه الدراسة أن المؤسسات العقابية، رغم أهميتها في منظومة العدالة الجنائية، تشكل عبئًا ماليًا متزايدًا على ميزانية الدولة، وهو ما قد يؤثر بشكل غير مباشر على كفاءة وفعالية باقي المؤسسات والقطاعات الحيوية كالصحة، التعليم، والسكن.

لقد كشفت الدراسة عن جملة من النتائج، من أبرزها:

- أن نفقات المؤسسات العقابية تمثل عبئًا ماليًا كبيرًا، يشمل الإنفاق على البنية التحتية، الأمن، التغذية، الرعاية الصحية، والتأهيل، ما يضع ضغطًا على الموارد العمومية.
- أن النتائج المترتبة عن هذه النفقات لا تُوازي حجم التكاليف، خاصة في ظل ضعف نتائج إعادة الإدماج وارتفاع نسب العود إلى الجريمة، مما يطرح إشكالًا حول نجاعة النظام العقابي التقليدي.
- أن التركيز على العقوبة السالبة للحرية دون تفعيل البدائل، يؤدي إلى تفاقم أعداد النزلاء، ويستتبع مزيدًا من النفقات غير المنتجة على حساب قطاعات أخرى أولى بالرعاية.
- أن هناك ضعفًا في التنسيق بين السياسات المالية والسياسة العقابية، ما يعرقل التوجه نحو إصلاح فعلي يوازن بين حماية المجتمع وترشيد الإنفاق.

واستنادًا إلى هذه النتائج، تقترح الدراسة جملة من التوصيات:

- تعزيز العقوبات البديلة كبديل عن الحبس القصير المدى، مثل العمل للنفع العام، أو الرقابة الإلكترونية، لما لها من أثر في تقليص التكاليف وتحقيق الردع.
- إصلاح السياسة العقابية على أساس اقتصادي واجتماعي، يجعل من الوقاية من الجريمة وإعادة الإدماج أولويات أساسية، بدل التركيز على العقاب وحده.

- وضع آليات شفافة لتقييم كلفة وفعالية المؤسسات العقابية ضمن الموازنة العامة، وتقديم تقارير دورية حول نتائجها المالية والاجتماعية.
- تعزيز التنسيق بين القطاعات الحكومية (العدل، المالية، الصحة، التعليم...) لضمان تكامل السياسات العامة وعدم تعارضها في تخصيص الموارد.
- الاستفادة من التجارب المقارنة الدولية في ترشيد نفقات المؤسسات العقابية، دون المساس بحقوق المحبوسين أو متطلبات الأمن العام.

وفي النهاية، فإن التوجه نحو عقلنة النفقات العقابية ليس مجرد مطلب اقتصادي، بل هو جزء من رؤية أوسع تقوم على عدالة جنائية ذكية ومستدامة، توازن بين الردع والإصلاح، بين الحماية والوقاية، وبين الكفاءة المالية والعدالة الاجتماعية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

القران الكريم

الكتب

1. إسحاق إبراهيم منصور، علم الاجرام وعلم العقاب، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 200
2. سحنون عبد الكريم، السياسة العقابية في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2017،
3. الحاج علي بدر الدين النظام القانون للمؤسسات العقابية في التشريع الجزائري، النشر الجامعي الجديد، الجزائر، 2022،
4. عبد الحميد نسرين نبية، المؤسسات العقابية وإجرام الإحداث، ط1،الجزائر 2019.
5. أكرم رافع نصر، السجون ورعاية السجناء، آرام للثقافة والفنون، لبنان، 2023،
6. فوزية عبد الستار، مبادئ علم العقاب، الطبعة الخامسة، دار النهضة العربية، بيروت، 1985
7. دردوس المكي، الموجز في علم العقاب، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر، 2010
8. بريك الطاهر، فلسفة النظام العام العقابي في الجزائر وحقوق السجين، دار الهدى، الجزائر 2009، ص 05.
9. نظير فرج مينا الموجز في علمي الإجرام وعلم العقاب الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 187
10. سحنون عبد الكريم، السياسة العقابية في القانون الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر، 2017.

11. لخضر شايب ستي، قانون السجون والتنفيذ العقابي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2019،

12. . بن عزوز عبد القادر، "السياسة العقابية في الجزائر بين الردع والإصلاح"، دار هومة، الجزائر، 2019

13. عبد الحفيظ شعيب، "السياسة العقابية في الجزائر"، جامعة الجزائر 1، 202

14. عبد الرحمن خلفي وعز الدين وداعي ، علم العقاب، دار بلقيس ، الجزائر ، 2022

15. رضا مرعي، "التكلفة الاجتماعية والاقتصادية لمنظومة السجون في مصر"، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، 2022.

16. عبد الرحمن زغدار كتاب "العدالة الجنائية والعقوبات البديلة في النظام الجزائري ، دار هومة للنشر، 2021

17. محمد عبد الله الوريكات مبادئ علم العقاب الطبعة الأولى دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

18. عبد الرحمن زغدار كتاب "العدالة الجنائية والعقوبات البديلة في النظام الجزائري"، ، دار هومة للنشر، 2021.

19. شايب ستي لخضر، القانون السجون والتنفيذ العقابي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2019، ص. 101–108.

20.

المذكرات والرسائل العليمة

1. سعداوي نجاة وزواوي ليلى، التعليم في المؤسسات العقابية ودوره في إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، مذكرة ماستر، جامعة بجاية، كلية الحقوق، 2018،

2. حاج غوثي قوسم وآخرون، "الأثر الاقتصادي لعقوبة العمل للنفع العام"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2017، ص 269-
3. وشان نجم الدين، التشغيل، التعليم، التهذيب، والرعاية الصحية في المؤسسات العقابية، مذكرة ماستر، جامعة البليدة 2، كلية الحقوق، 2021
4. أبو المعاطي حافظ أبو الفتوح، سلب الحرية في الشريعة والقانون الوضعي المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد 15،1983
5. عمر خوري، السياسة العقابية في القانون الجزائري دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر،2009،
6. طالب، عبد الرحيم. "المؤسسة العقابية في الجزائر من العقاب إلى إعادة التأهيل". مذكرة ماستر، جامعة المدية، 2021
7. بن سالم، وداد. "رعاية نزلاء المؤسسات العقابية في القانون الجزائري". مذكرة ماستر، جامعة محمد بوضياف – المسيلة، 2018
8. سحنين أمال وموساوي خالد، دور المؤسسة العقابية في معالجة الجريمة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص تسيير المؤسسات، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة احمد دراية –ادرار، 2017-2018
9. عز الدين وداعي ، رعاية نزلاء المؤسسة العقابية في الجزائر في ظل المواثيق الدولية لحقوق الإنسان ، أطروحة مقدمة لنيل ش‌هادة دكتوراه في الحقوق ، تخصص علم الإجرام و علم العقاب ، كلية الحقوق و العلوم السياسية –الحاج لخضر ، جامعة باتنة ، 2016-2017
10. وطرفة فاطمة الزهراء، التكوين المهني للمحبوسين في المؤسسات العقابية وأثره في الإدماج الاجتماعي، مذكرة ماستر، جامعة سيدي بلعباس، كلية الحقوق، 2019
11. قريشي سارة، المؤسسة العقابية بين الوظيفة العقابية والوظيفة التأهيلية، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2021

12. هني فاتح، دور المجتمع المدني في إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة قسنطينة 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2020

13. طروش زهيرة، النظام القانوني لإدارة السجون في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2020

14. رحاب الجيلالي، آليات حماية حقوق الإنسان في قانون تنظيم السجون الجزائري، مذكرة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2019

15. بن سالم وداد، رعاية نزلاء المؤسسات العقابية في القانون الجزائري، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، 2023

16. سعداوي نجاة وزواوي ليلى، التعليم في المؤسسات العقابية في الجزائر ودوره في تأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، مذكرة ماستر، جامعة بجاية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2018

17. أوصياف محمد أمين، "أثر النفقات العمومية على النمو الاقتصادي: دراسة قياسية لعينة من الدول خلال الفترة 1980–2005"، جامعة الجزائر 3، 2013

18. حاج غوثي قوسم، محمد أمين بكوش، ميلود زين العابدين قنصو، "الأثر الاقتصادي لعقوبة العمل للنفع العام"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2017

19. ضريف شعيب، "عقوبة العمل للنفع العام في السياسة العقابية الجزائرية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد 2، 2019، ص 378–399.

20. أوصياف محمد أمين، "أثر النفقات العمومية على النمو الاقتصادي: دراسة قياسية لعينة من الدول خلال الفترة 1980–2005"، جامعة الجزائر 3، 2013،

21. حاج غوثي قوسم، محمد أمين بكوش، ميلود زين العابدين قنصو، "الأثر الاقتصادي لعقوبة العمل للنفع العام"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2017

22. محمد بلال زكريا عمر السجن وموجباته في الشريعة الاسلامية، مذكرة ماجستير، كلية الدراسات العليا، معهد تنمية الأسرة والمجتمع، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان 2014 .

23. حاج غوثي قوسم، محمد أمين بكوش، ميلود زين العابدين قنصو، "الأثر الاقتصادي لعقوبة العمل للنفع العام"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2017

التقرير

1. تقرير وزارة المالية الجزائرية، تقرير موازنات الدولة لعام 2022، الجزائر،
2. التقرير السنوي لقطاع العدالة في الجزائر، الجزائر، 2021.
3. التقرير السنوي المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعيالتقرير السنوي حول التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، الجزائر، 2019
4. تقرير وزارة المالية الجزائرية حول قانون المالية لسنة 2023، ملحق توزيع النفقات حسب القطاعات.
5. تقرير السنوي للمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، التقرير السنوي حول التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، الجزائر، 2020،
6. تقرير دائرة الدراسات الاقتصادية بجامعة الجزائر 3، دراسة تحليلية للإنفاق العام على المؤسسات العقابية وتأثيره على قطاعات التنمية، 2022.
7. تقرير المبادرة المصرية للحقوق الشخصية (EIPR)، التكلفة الاقتصادية والاجتماعية للنظام العقابي في مصر، 2022.

الملتقيات

المعهد الوطني للدراسات الجنائية، دراسة حول فعالية العقوبات البديلة في فرنسا، باريس، 2019

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، التكلفة الاجتماعية والاقتصادية للنظام العقابي في مصر، 2021،

بودان كوثر دراسة حول تحسين إدارة المؤسسات العقابية في الجزائر، المجلة الجزائرية للعدالة الجنائية، 2021، ص. 120-125

دراسة قانونية حول الرقابة المالية على المؤسسات العقابية، المجلة العربية للقانون العام، 2019، ص. 45-50.

دراسة مقارنة حول العقوبات البديلة، المجلة العربية للقانون الجنائي، العدد 12، 2020،

دراسة الإصلاحات العقابية في الولايات المتحدة، مركز دراسات الإصلاح الجنائي الأمريكي، 2019،

دراسة مقارنة حول كفاءة الإدارة في السجون، المجلة العربية للقانون العام، 2020،

دراسة حول الشراكات بين القطاعين العام والخاص في السجون، المجلة العربية للإدارة العامة، 2020، ص. 80-85.

دراسة حول أثر الشراكات بين القطاعين العام والخاص في تحسين إدارة السجون، المجلة العالمية للإصلاح الجنائي، 2019

المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، التقرير السنوي حول التحديات الاقتصادية في الجزائر، الجزائر، 2020.

[1]- قرارات وزارة المالية الجزائرية حول موازنات القطاع العام، قانون المالية 2022، الجزائر، ص 68-72.

[1]- مرصد حقوق الإنسان، تقارير حول حقوق الإنسان في المؤسسات العقابية الجزائرية، 2022.

[1]- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، "التقرير السنوي حول التحديات الاقتصادية في الجزائر"، الجزائر، 2020.

[1]– دراسة علمية حول العقوبات البديلة في الجزائر، المجلة الجزائرية للقانون الجنائي، العدد 4، 2021.

[1]– دراسة علمية حول تطبيق السوار الإلكتروني في الجزائر، 2021، ص. 115

القوانين والنصوص التشريعية

قانون العقوبات

الأمر ،72/02 المؤرخ في 10/02/1972، المتضمن قانون تنظيم السجون واعادة تربية المساجين الجريدة الرسمية ، العدد 15 المؤرخة في 1972.

القانون رقم 05-04 المؤرخ في 06/02/2005 المتضمن تنظيم السجون وإعادة إدماج الإجتماعي للمحبوسين المعدل والمتمم لقانون رقم 18/01، الجريدة الرسمية ، العدد ،12 المؤرخة في 2005.

القانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005، المتعلق بتنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين

الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المعدل والمتمم، المادة 5 مكرر، التي تنص على إمكانية استبدال العقوبات السالبة للحرية بعقوبات بديلة مثل العمل للنفع العام.

1. القانون رقم 72/02 المؤرخ في 10/02/1972 و المتضمن قانون تنظيم السجون واعادة تربية المساجين.

2. القانون رقم 05/04 المؤرخ في 06/02/2005 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين.

3. امر رقم 66/155 المؤرخ في 08 يونيو 1966المتضمن قانون الاجراءات

الجزائية.

4. امر رقم 66/156 المؤرخ في 08 يونيو 1966المتضمن قانون العقوبات

الفهرس

شكر

إهداء

مقدمة 01

الفصل الأول : الإطار النظري للمؤسسات العقابية ونفقاتها 07

المبحث الأول: ماهية المؤسسات العقابية:.....08

المطلب الأول: مفهوم المؤسسة العقابية.....08

الفرع الأول: تعريف المؤسسات العقابية وأهدافها 09

الفرع الثاني: الأهداف العقابية (التأديب، الإصلاح، الردع) في المؤسسات العقابية 13

المطلب الثاني: تصنيف المؤسسات العقابية 15

الفرع الأول : انواع المؤسسات العقابية 16

الفرع الثاني: الفرق بين المؤسسات العقابية والإصلاحية.....30

المبحث الثاني: تحليل نفقات المؤسسات العقابية 33

المطلب الأول: مصادر تمويل المؤسسات العقابية 34

الفرع الأول: ميزانية الدولة المخصصة للسجون.....35

الفرع الثاني: مصادر تمويل إضافية (تبرعات، شراكات، أنشطة اقتصادية داخل السجون) 39

المطلب الثاني: أوجه صرف نفقات المؤسسات العقابية.....44

الفرع الأول: تكاليف التشغيل والصيانة.....45

الفرع الثاني: نفقات التغذية، الصحة، التأهيل والإصلاح.....50

الفصل الثاني : أثر نفقات المؤسسات العقابية على مؤسسات الدولة.....57

المبحث الأول: تأثير النفقات العقابية على الاقتصاد العام للدولة.....58

المطلب الأول: العبء المالي على ميزانية الدولة.....59

الفرع الأول: تحليل نسبة الإنفاق على المؤسسات العقابية 60

الفرع الثاني: مقارنة الإنفاق مع قطاعات أخرى (التعليم، الصحة، الأمن) 61

المطلب الثاني: أثر النفقات العقابية على التنمية المستدامة.....63

الفرع الأول: تأثير النفقات العقابية على تمويل المشاريع التنموية.....64

الفرع الثاني: المقارنة بين الاستثمار في العقوبات البديلة والاستثمار في السجون 66

المبحث الثاني: سبل تقليل نفقات المؤسسات العقابية.....69

المطلب الأول: تطبيق العقوبات البديلة كوسيلة لتخفيف العبء المالي 70

الفرع الأول: بدائل السجن (الخدمة المجتمعية، السوار الإلكتروني، العقوبات المالية)
.....71

الفرع الثاني: تجارب دولية ناجحة في تقليل نفقات السجون.....73

المطلب الثاني: تحسين الإدارة المالية للمؤسسات العقابية.....76

الفرع الأول: ترشيد الإنفاق وتحسين كفاءة الإدارة.....77

الفرع الثاني: تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص في إدارة المؤسسات العقابية 79

خاتمة 84

قائمة المراجع 87

مـلخص مذكرة الماستر

تشكل نفقات المؤسسات العقابية عبئًا ماليًا متزايدًا على ميزانيات الدول، خاصة في ظل الارتفاع المستمر لعدد النزلاء، واتساع متطلبات التشغيل، والتأهيل، والرعاية الصحية داخل هذه المؤسسات. وفي الجزائر، أصبحت المؤسسات العقابية تستهلك جزءًا معتبرًا من الميزانية العمومية المخصصة لقطاع العدالة، ما يؤثر بصورة غير مباشرة على تمويل قطاعات أخرى أساسية كالصحة، التعليم، والسكن.

وتتوزع هذه النفقات على عدة بنود، تشمل: تكاليف الإيواء والتغذية، الأمن والمراقبة، الرعاية الصحية، التأهيل المهني، والتسيير الإداري، ما يجعل من المؤسسة العقابية وحدة ذات طابع مكلف ماليًا واقتصاديًا، في مقابل مردود محدود على صعيد إعادة الإدماج الفعلي.

كما أن استمرار اعتماد العقوبات السالبة للحرية كخيار أول في السياسة الجنائية، يؤدي إلى تضخم عدد المحبوسين، ومن ثم زيادة الضغط على البنية التحتية للسجون، وتوسع النفقات المرتبطة بها. هذا الواقع يفرض على الدولة البحث عن بدائل عقابية فعالة، مثل: العقوبات البديلة، توسيع الشراكات مع القطاع الخاص، وتطوير الأنشطة الإنتاجية داخل السجون لتقليل العبء المالي.

وتهدف هذه الرؤية التحليلية إلى لفت الانتباه إلى ضرورة إعادة النظر في السياسات العقابية، بما يضمن الحفاظ على التوازن بين متطلبات الأمن والعدالة، وبين استدامة الموارد المالية العمومية.

الكلمات المفتاحية:

/1نفقات السجون 2/ المؤسسات العقابية 3/ ميزانية الدولة 4/ التكلفة الاقتصادية 5/ السياسة العقابية

Abstract of The master thesis

Penal institution expenditures constitute an increasing financial burden on state budgets, especially in light of the continuous increase in the number of inmates and the expanding requirements for employment, rehabilitation, and healthcare within these institutions. In Algeria, penal institutions have come to consume a significant portion of the public budget allocated to the justice sector, indirectly impacting the funding of other essential sectors such as health, education, and housing.

These expenditures are distributed across several items, including: accommodation and food costs, security and surveillance, healthcare, vocational rehabilitation, and administrative management. This makes the penal institution a financially and economically costly entity, with limited returns in terms of effective reintegration.

The continued use of custodial sentences as the first choice in criminal policy leads to an increase in the number of prisoners, thereby increasing pressure on prison infrastructure and increasing associated expenses. This reality compels the state to seek effective penal alternatives, such as alternative punishments, expanding partnerships with the private sector, and developing productive activities within prisons to reduce the financial burden. This analytical vision aims to draw attention to the need to reconsider penal policies, ensuring a balance between the requirements of security and justice and the sustainability of public financial resources.

Keywords:

1/ Prison expenditures 2/ Penal institutions 3/ State budget 4/ Economic costs 5/ Penal policy